



دليل الخدمات

الإصدار الثاني 2017

الجزء الأول



دليل خدمات

وزارة الصحة ووقاية المجتمع

الإصدار الثاني 2017
(الجزء الأول)





كلمة معالي وزير الصحة ووقاية المجتمع

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لقد أولت دولة الإمارات العربية المتحدة القطاع الصحي اهتماماً كبيراً، كونه يخدم كافة الأفراد القاطنين في الدولة من مواطنين ومقيمين، ويقدم لهم العناية الصحية، ويأتي دورنا نحن في وزارة الصحة ووقاية المجتمع بتقديم مقومات الرعاية الصحية الملبية لاحتياجات الأفراد، والتي تتم من خلال رؤية مستقبلية متماشية مع ما تشهده الدولة من تطور في جميع القطاعات، وتسعى لأن تكون الأفضل على مستوى العالم في كل الخدمات المقدمة لمن يعيش في دولة الإمارات.

ولا بد أن تشكل ثقة القيادة الكريمة للدولة دافعاً للمزيد من العمل المتواصل المخلص لخدمة وطننا الغالي، وهي حافز متجدد لمزيد من العطاء والعمل، لمواصلة مسيرة التقدم والرفي في ظل القيادة الرشيدة لصاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة حفظه الله، وأخوه صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة، رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي رعاه الله واخوانهم أصحاب السمو أعضاء المجلس الأعلى حكام الإمارات.

إننا نعمل كجنود ضمن كتبية واحدة و بروح الفريق الواحد من أجل تحقيق الأهداف الوطنية الرامية لتحقيق الرفاهية لجميع رعايا الدولة من مواطنين ومقيمين، ولعل أبرز الخدمات التي يمكن أن تعبر عن مدى الرقي والتحضر في بلد معين، هي تلك الخدمات التي تعنى بصحة الانسان وسلامته الجسدية والنفسية، فصحة العقل من صحة الجسد، والإنسان السليم المعافى هو محور التنمية ومحرك عجلتها ودافع مسيرة النهضة الشاملة التي بدأتها الإمارات منذ قيام الاتحاد المبارك.

وجميعنا مطالبون بالقيام بأدوارنا والوفاء بمتطلبات العمل الوطني البناء وتنفيذ المهام والواجبات الوطنية واستقاء الرؤية السديدة من القيادة الرشيدة، لتحقيق الرسالة السامية للدولة في هذا القطاع الحيوي والمهم الذي يعنى بصحة الفرد والمجتمع.

وسيكون لتعاوننا جميعاً صغاراً وكباراً كل من خلال موقعه دوراً كبيراً في تسهيل وتسريع الوفاء بواجباتنا تجاه مجتمعنا وتجاه قيادتنا التي لا تدخر جهداً في سبيل عزة وكرامة المواطنين، حيث المبدأ الثابت هو أن كل ما يمس صحة البشر لا مجال للتهاون معه.. وها هي بوابة وزارة الصحة ووقاية المجتمع الإلكترونية واحدة من أدوات التواصل المباشر بيننا وصولاً إلى تحقيق غايتنا للنهوض بالخدمات ومواجهة التحديات.

معالي / عبدالرحمن العويس
وزير الصحة ووقاية المجتمع

إستراتيجية وزارة الصحة ووقاية المجتمع (2021-2017)

الرؤية

نظام صحي فعال ومستدام لمجتمع سعيد

الرسالة

تعزيز صحة المجتمع من خلال تقديم خدمات صحية شاملة ومبتكرة بعدالة وبمعايير عالمية والقيام بالدور التنظيمي والرقابي في القطاع الصحي من خلال منظومة تشريعية صحية متطورة ومتكاملة

القيم المؤسسية

المريض اولاً: المريض محور اهتمامنا و رعايتنا

التميز والريادة: رعاية صحية وفق أعلى معايير التميز والاحتراف وتحقيق الريادة في المجال الصحي

المبادرة والانتاجية: المساهمة الفعالة و الإستباقية لتحقيق أفضل النتائج

المساءلة: تحمل المسؤولية على كافة المستويات و اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الأداء المتميز

الاحترام: التقدير لحقوق وخصوصية كافة المعنيين

الابتكار: تبني الفكر الإبداعي كأسلوب حياة لضمان الجاهزية للمستقبل

العمل الجماعي: العمل بروح الفريق الواحد والتكامل مع كافة المعنيين

سعادة المجتمع: تقديم رعاية صحية شاملة متكاملة تفوق التوقعات من أجل مجتمع سعيد

المقدمة

تسعى وزارة الصحة ووقاية المجتمع بكل طاقاتها وكافة إمكانياتها إلى تعزيز وتسمية الخدمات المقدمة لمتعاملاتها من خلال تزويدهم بتجربة خدمات متميزة وتطوير وتحسين خدماتها بشكلٍ دوري ومستمر. وحرصاً من الوزارة على توفير متطلبات الخدمة، وتسهيل الإجراءات والعمليات لمتعاملينا الكرام، وإيماناً منا على ضرورة تطوير الخدمات ورفع الكفاءة، جاء إصدار هذا الدليل بحيث يوفر كافة المعلومات والمتطلبات التي يحتاجها متعاملونا الكرام للحصول على أي خدمة من الخدمات المشمولة ضمن هذا الدليل.

يُركز هذا الدليل على الخدمات الإجرائية التي توفرها وزارة الصحة ووقاية المجتمع من خلال مراكز سعادة المتعاملين والمناطق الطبية المختلفة التابعة للوزارة سيتم في كل جزء من الأجزاء عرض تفاصيل كافة الخدمات في نموذج موحد يسمى "بطاقة الخدمة". وقد عمل تقسيم هذا الدليل إلى 6 أجزاء بحسب فئة المتعاملين المستفيدة من الخدمة:

الخدمات الموجهة للأفراد.

الخدمات الموجهة لقطاع الأعمال والشركات.

الخدمات الموجهة للقطاع الحكومي.

الخدمات الموجهة للموردين.

الخدمات المجتمعية.

خدمات إسعاد ورعاية المتعاملين.

وسيشتمل كل جزء من أجزاء الدليل على أقسام فرعية تعطي مزيداً من التوضيح ومن ثم سيتم عرض بطاقة الخدمة بحيث يمكن لمتعاملونا الكرام من الوصول لكافة التفاصيل التي يحتاجونها حول كل خدمة. وفيما يلي سنورد تعريفات كل حقل من حقول بطاقة الخدمة:

إسم الخدمة	ويشير هذا الحقل الإسم الفعلي للخدمة المقدمة والتي سيتم عرض تفاصيلها
وصف الخدمة	هو عبارة عن توضيح للهدف من الخدمة.
الباقة	وهي عبارة عن مجموعة من الخدمات التي يتم جمعها تحت مظلة واحدة بحيث تلبى إحتياجات المتعاملين.
فئة الخدمة ونوعها	وتشير فئة الخدمة إلى أهمية الخدمة إما فرعية مثل ترخيص أو تكميلية وملحقة بالخدمة الفرعية مثل تجديد ترخيص، أو نقل ترخيص، وفيما يخص النوع فهو تصنيف يشير إلى الصنف الرئيسي الخاص بالخدمة وتصنف إلى خدمة إجرائية، وخدمة معلوماتية، وخدمة تجارية، وخدمة ضيقية.
الباقة	وهي عبارة عن مجموعة من الخدمات التي يتم جمعها تحت مظلة واحدة بحيث تلبى إحتياجات المتعاملين.
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	وتشير إلى أي شروط أو متطلبات يجب أن تتوفر حتى يتم قبول إنجاز الخدمة بشكل صحيح وقانوني مثل توفر خبرة مقدارها 5 سنوات ...
المستندات المطلوبة	وتشير إلى المستندات والوثائق التي يجب على المتعامل توفيرها لضمان إنجاز الخدمة مثل صورة جواز السفر...
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	وتشير إلى الخطوات الرئيسية التي يجب تنفيذها لإنجاز الخدمة.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	وتوضح المؤسسات المشتركة في تقديم الخدمة كجهات تم تعهيد الخدمات لها مثل مراكز الطباعة وما شابه
قنوات تقديم الخدمة	وتشير إلى القنوات المتاحة لتقديم طلب الحصول على الخدمة وقد تشمل الموقع الإلكتروني أو مراكز سعادة المتعاملين أو مراكز الطباعة وما شابه.
متوسط مدة إنجاز الخدمة	وتشير إلى معدل الوقت الذي يلزم لإنجاز هذه الخدمة.
فئات المتعاملين المعنية بالخدمات	وتشير إلى الطرف المعني بطلب الخدمة والذي قد يكون فرداً أو مجموعة أو شركات أو جهات حكومية.
رسوم الخدمة	وهي التكلفة التي تفرضها الوزارة رسمياً لإنجاز هذه الخدمة.
أوقات تقديم الخدمة	وتشير إلى أوقات العمل التي تتوفر عملية تقديم الخدمة من خلاله.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	وتشير إلى الخطوات الرئيسية التي يجب تنفيذها لإنجاز الخدمة.
الإرتباط بخدمات أخرى	وتشير إلى إرتباط الخدمة بخدمات أخرى تقدمها الوزارة أو من خلال أي جهات حكومية أخرى.

تواصل مع وزارة الصحة ووقاية المجتمع

يمكنكم دوماً التواصل معنا في حالة وجود إقتراح أو شكوى أو ملاحظة أو استفسار من خلال القنوات المتاحة وفي مواقعنا المختلفة والموضحة في الموقع الإلكتروني للوزارة، وفيما يلي توضيح لعناوين الإتصال الرئيسية:

التفاصيل الرئيسية للتواصل مع الوزارة- المبنى الرئيسي	
الموقع الإلكتروني	www.moh.gov.ae
العنوان	دبي- شارع محمد بن زايد- محيصة 2- بجوار أكاديمية إتصالات
مركز الإتصال	80011111 على مدار 24 ساعة
البريد الإلكتروني	info@moh.gov.ae

مراكز سعادة المتعاملين

مراكز سعادة المتعاملين	الإمارة	العنوان	رقم الهاتف	أوقات العمل
مركز سعادة المتعاملين - دبي	دبي	دبي- شارع محمد بن زايد - محيصة 2- بجوار أكاديمية إتصالات	0097142301000	15:30-7:00
مركز سعادة المتعاملين - أبوظبي	أبوظبي	أبوظبي- شارع المرور- بناية فندق دوست ثاني	0097126520500	14:30-7:30
مركز سعادة المتعاملين - الشارقة	الشارقة	الشارقة- كورنيش البحيرة بناية الربيم بلازا الطابق الارضي	0097165722222	15:30-7:00
مركز سعادة المتعاملين - عجمان	عجمان	عجمان- شارع الشيخ خليفة بن زايد- بجانب فندق رمادا	0097167429333	14:30-7:30
مركز سعادة المتعاملين - أم القيوين	أم القيوين	أم القيوين- شارع الملك فيصل - مبنى الروضة - الطابق الرابع	0097167649000	14:30-7:30
مركز سعادة المتعاملين - رأس الخيمة	رأس الخيمة	رأس الخيمة- شارع إتصالات- منطقة النخيل- مقابل فندق الهيلتون	0097167649000	14:30-7:30
مركز سعادة المتعاملين - الفجيرة	الفجيرة	الفجيرة- شارع حمد عبد الله- بجانب سيتي بلازا- مقابل كلية الفجيرة	0097192242888	14:30-7:30

مركز التطوير والتأهيل: الشارقة- المدينة الجامعية- شارع مليحة، هاتف رقم 0097165942600، من الساعة 2:30-7:30. كما يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للوزارة للحصول على تفاصيل مواقع تقديم الخدمة الأخرى www.mohap.gov.ae، والمتوفرة ضمن المرفق الصحية.

في حال كانت أي من المعلومات الواردة في الدليل غير واضحة، فإننا نرحب بملاحظاتكم وإقتراحاتكم والتي يمكنكم تقديمها على العناوين المذكورة أدناه أو على أي من عناوين الإتصال الموضحة بهذا الدليل.

<p>لشكاوى والملاحظات والإقتراحات والشكر والتقدير، يمكنكم دوماً التواصل على العناوين التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • مركز الإتصال على الرقم المجاني: 80011111. • البريد الإلكتروني: info@moh.gov.ae • مواقع تقديم الخدمة الموضحة أعلاه. • كما يمكنكم إرسال إستفساراتكم على مواقع التواصل الإجتماعي الموضحة 	<p>لشكاوى والملاحظات والإقتراحات والشكر والتقدير، يمكنكم دوماً التواصل على العناوين التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • مركز الإتصال على الرقم المجاني: 80011111. • البريد الإلكتروني: Feedback@moh.gov.ae • بوابة الإقتراحات والملاحظات لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة: www.mygov.ae • مواقع تقديم الخدمة الموضحة أعلاه. • كما يمكنكم إرسال ملاحظاتكم على مواقع التواصل الموضحة.
--	---

ملاحظة: نرجو منكم زيارة الموقع الإلكتروني بشكل دوري للحصول على آخر تحديثات تتعلق بالخدمات، أو يمكنكم التواصل مع مركز الإتصال على الرقم المجاني 80011111.





الجزء الأول

1

الخدمات
الموجهة للأفراد

الخدمات الموجهة للأفراد

ويشتمل هذا الجزء من دليل الخدمات على مختلف الخدمات التي تقدمها وزارة الصحة ووقاية المجتمع من خلال مراكز سعادة المتعاملين وتكون موجهة بشكل رئيسي لفئة الأفراد بما يشمل الخدمات الإجرائية للمرضى أو الإختصاصيين الصحيين، وغيرها من فئات الأفراد، وسيشتمل على الجزء الأول على جزئين رئيسيين وكل قسم يشتمل على مجموعة من الأجزاء الفرعية وذلك على النحو التالي:

أولاً- الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى: وتتضمن الخدمات التي يحتاجها المرضى قبل الحصول على الخدمات العلاجية وبعد الحصول عليها وهي مرتبطة بالخدمة العلاجية بشكل رئيسي ولكن تقدم من خلال مراكز سعادة المتعاملين او من خلال المناطق الطبية أو ديوان الوزارة وهي على النحو التالي:

1.1 خدمات البطاقات الصحية: وهي الخدمات التي يحتاجها المرضى للحصول على الخدمات العلاجية في المنشآت الصحية التابعة للوزارة، وهي متطلب رئيسي يجب إنجازه قبل الحصول على الخدمة العلاجية.

1.2 خدمات التقارير الطبية والإجازات المرضية: وهي الخدمات التي يحتاجها المرضى بعد الحصول على الخدمة العلاجية وترتبط بتصديق أو اعتماد الإجازات المرضية والتقارير الطبية.

1.3 خدمات العلاج بالخارج: وهي الخدمات التي يحتاجها المرضى بعد الحصول على الخدمات العلاجية وتتضمن طلبات الحصول على العلاج خارج الدولة.

1.4 خدمات الشكاوى الطبية: وهي الخدمات التي يحتاجها المرضى بعد الحصول على الخدمات العلاجية وترتبط بتقديم الشكاوى على الخدمات العلاجية التي تلقاها المرضى.

ثانياً- الخدمات الموجهة للعاملين/ المختصين في المهن الطبية: وتتضمن الخدمات التي يحتاجها العاملون في القطاع الطبي كالأطباء والمرضى والفنيين والصيادلة وغيرهم من الفئات قبل وبعد الحصول على ترخيص لممارسة المهن الطبية في الدولة وهي على النحو التالي:

1.1 خدمات تقييم المهن الطبية: وهي الخدمات التي تقدمها الوزارة للأفراد وأصحاب التخصصات الطبية كالأطباء والصيادلة وغيرها وتتضمن خدمات التقييم والحصول على شهادة التقييم المناسب الذي تمكنه من ممارسة المهنة، وهي خدمة تسبق عملية ترخيص المهنيين لممارسة المهنة.

1.2 خدمات التعليم الطبي المستمر والبحوث: وهي خدمات ترتبط بتصديق الساعات التدريبية للمهنيين الصحيين، وهي عادة خدمات لاحقة لخدمات التقييم وممارسة المهن الطبية.

1.3 الخدمات الأخرى لأخصائيي المهن الطبية: وهي خدمات أخرى لاحقة لممارسة المهنة الطبية، وتتضمن شهادات حسن السيرة والسلوك وغيرها.

خدمات البطاقات الصحية



إصدار بطاقة صحية

وصف الخدمة	طلب الحصول على بطاقة صحية تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية في وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقة	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> يجب أن تكون زوجة المواطن على كفالتة و مسجلة في خلاصة القيد. لا يتم إصدار بطاقة صحية في حالة توفّي الزوج أو تم الانفصال وإن توفرت الإقامة على الابناء المواطنين. يجب أن يكون المتعامل لديه إقامة سارية في الدولة. يرتبط إصدار البطاقة الصحية بموقع السكن. رسالة لمن يهيمه الأمر من الشركة تفيد بأن المتعامل يقيم في دبي أو سكن الشركة. صلاحية البطاقة الصحية للمواطنين 4 سنوات. بطاقة المواطن و مواطني دول مجلس التعاون الخليجي صالحة لمدة أربع سنوات، أما بطاقة غير المواطن فصالحة لمدة سنة. إثبات السكن مثل عقد الإيجار - فاتورة الكهرباء - عقد تملك المنزل. لا يتم إصدار أكثر من بطاقة للشخص الواحد. عند التقديم على البطاقات الصحية على النظام الإلكتروني، يجب طباعة استمارة التسجيل و الإيصال و تقديمها مع الصور الشخصية في قسم التسجيل الصحي.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> نسخة عن جواز السفر ساري المفعول نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية سارية المفعول صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء اثبات سكن في الامارة تعبئة استمارة طلب البطاقة الصحية الذكية نسخة عن خلاصة القيد للمواطن نسخة عن عقد الزواج مصدق في حالة كان الزوجة او الزوج غير مواطن نسخة عن الإقامة سارية المفعول أو تأشيرة في حالة الدخول للإقامة أول مرة للوافدين نسخة عن جواز السفر الدبلوماسي و نسخة عن البطاقة الصادرة من وزارة الخارجية باللون الأصفر ورسالة تثبت استمرارية العمل صادرة من القنصلية لفئة الدبلوماسيين
إجراءات وخطوات تقديم الطلبات	<ol style="list-style-type: none"> طباعة استمارة طلب البطاقة الصحية الذكية من خلال النظام الإلكتروني أو مراكز الطباعة و دفع الرسوم مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص إصدار البطاقة الصحية الجديدة يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية
المؤسسات الشريكة	مراكز الطباعة
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> مراكز التسجيل الصحي بالمناطق الطبية - الطب الوقائي الموقع الإلكتروني مراكز الطباعة
مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية و من مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	المواطنين و مواطني مجلس التعاون الخليجي و الدبلوماسيين الفئئة العمرية: 10 سنوات) 25 درهم (11-18 سنة) 50 درهم أكبر من 18 سنة 100 درهم المقيمون 500 درهم
أوقات تقديم الخدمة	ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، و حسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات و مراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع .

تجديد بطاقة صحية

طلب الحصول على بطاقة صحية جديدة بدل بطاقة منتهية الصلاحية تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقة
تكميلية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب أن تكون البطاقة الصحية منتهية. 2. يجب أن تكون زوجة المواطن على كفالتة و مسجلة في خلاصة القيد. 3. لا يتم إصدار بطاقة صحية في حالة توفّي الزوج أو تم الانفصال وإن توفرت الإقامة على الابناء المواطنين. 4. يجب أن يكون المتعامل لديه إقامة سارية في الدولة. 5. يرتبط إصدار البطاقة الصحية بموقع السكن. 6. رسالة لمن يهمه الأمر من الشركة تفيد بأن المتعامل يقيم في دبي أو سكن الشركة. 7. صلاحية البطاقة الصحية للمواطنين 4 سنوات. 8. طاقة المواطن و مواطني دول مجلس التعاون الخليجي صالحة لمدة أربع سنوات، أما بطاقة غير المواطن فصالحة لمدة سنة. 10. إثبات السكن مثل عقد الإيجار - فاتورة الكهرباء - عقد تملك المنزل. 11. لا يتم إصدار أكثر من بطاقة للشخص الواحد. 12. عند التقديم على البطاقات الصحية على النظام الإلكتروني، يجب طباعة استمارة التسجيل و الإيصال و تقديمها مع الصور الشخصية في قسم التسجيل الصحي. 	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
<ol style="list-style-type: none"> 1. البطاقة الصحية المنتهية 2. نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية سارية المفعول 3. نسخة عن جواز السفر ساري المفعول 4. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 5. اثبات سكن في الامارة 6. تعبئة استمارة طلب تجديد البطاقة الصحية الذكية 7. نسخة عن عقد الزواج مصدق في حالة كان الزوجة او الزوج غير مواطن 8. نسخة عن الإقامة سارية المفعول أو تأشيرة في حالة الدخول للإقامة أول مرة للوافدين 9. نسخة عن جواز السفر الدبلوماسي ونسخة عن البطاقة الصادرة من وزارة الخارجية باللون الأصفر ورسالة تثبت استمرارية العمل صادرة من القنصلية لفئة الدبلوماسيين 	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none"> 1. طباعة استمارة طلب تجديد البطاقة الصحية الذكية من خلال النظام الالكتروني أو مراكز الطباعة ودفع الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية 	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
مراكز الطباعة	المؤسسات الشريكة
<ul style="list-style-type: none"> • مراكز التسجيل الصحي بالمناطق الطبية - الطب الوقائي • الموقع الإلكتروني • مراكز الطباعة 	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات	فئات المتعاملين المستهدفة
المواطنين و مواطني مجلس التعاون الخليجي و الدبلوماسيين الفئحة العمرية: 10 سنوات) 25 درهم (-11 18 سنة) 50 درهم أكبر من 18 سنة 100 درهم المقيمون 500 درهم	رسوم الخدمة
ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع .	الإرتباط بالخدمات الأخرى

إصدار بدل فاقد أو تالف للبطاقة الصحية

طلب الحصول على بطاقة صحية جديدة بدل بطاقة تالفة أو مفقودة تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	البطاقة
تكميلية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
يجب أن تكون البطاقة الصحية سارية المفعول	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. نسخة عن بطاقة الهوية الاماراتية سارية المفعول 2. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 3. تعبئة استمارة طلب البطاقة الصحية بدل فاقد الذكية	المستندات المطلوبة
1. طباعة استمارة طلب البطاقة الصحية بدل فاقد الذكية من خلال النظام الالكتروني أو مراكز الطباعة ودفع الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
مراكز الطباعة	المؤسسات الشريكة
• مراكز التسجيل الصحي بالمناطق الطبية - الطب الوقائي • الموقع الإلكتروني • مراكز الطباعة	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات	فئات المتعاملين المستهدفة
المواطنين و مواطني مجلس التعاون الخليجي و الدبلوماسيين 90 درهم الوافدين والمقيمين 300 درهم	رسوم الخدمة
على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع	الإرتباط بالخدمات الأخرى

تحويل بطاقة صحية

طلب تغيير بيانات البطاقة الصحية من مركز صحي إلى مركز صحي آخر داخل الإمارة أو تحويل البطاقة الصحية من إمارة إلى إمارة أخرى	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقة
تكميلية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تكون البطاقة الصحية سارية المفعول • يتم تسليم البطاقة الصحية الأصلية • لا يتم تقديم خدمة تحويل البطاقة في دبي حيث تم تعميم الملف الصحي الموحد (وريد) وأثناء التجديد يتم إصدار البطاقة المجددة حسب مكان السكن 	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
<ol style="list-style-type: none"> 1. البطاقة الصحية الأصلية سارية المفعول 2. نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية سارية المفعول 3. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 4. اثبات السكن والعنوان الجديد في الامارة 5. تعبئة استمارة طلب تحويل البطاقة الصحية الذكية 6. في حال التحويل الخارجي من امانة الى أخرى يتم طلب جميع الأوراق مثل إصدار بطاقة جديدة 	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none"> 1. طباعة استمارة طلب تحويل البطاقة الصحية الذكية من خلال النظام الالكتروني أو مراكز الطباعة ودفن الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية ومراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية 	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
مراكز الطباعة	المؤسسات الشريكة
<ul style="list-style-type: none"> • مراكز التسجيل الصحي بالمناطق الطبية - الطب الوقائي • الموقع الإلكتروني • مراكز الطباعة 	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات	فئات المتعاملين المستهدفة
رسوم طباعة استمارة التسجيل الصحي في حالة توجه المتعامل إلى مركز طباعة وتبلغ 50 درهم	رسوم الخدمة
على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع	الإرتباط بالخدمات الأخرى

تعديل بيانات بطاقة صحية

وصف الخدمة	طلب تغيير بيانات البطاقة الصحية في حالة حدوث أخطاء في بيانات المتعامل
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تكون البطاقة الصحية سارية المفعول • يتم تسليم البطاقة الصحية الأصلية
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. بطاقة الهوية سارية المفعول 2. إثبات البيانات المراد تعديلها
إجراءات وخطوات تقديم الطلبات	<ol style="list-style-type: none"> 1. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 1 التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 3. يتم التواصل مع الشركة المسؤولة عن النظام (الدعم الفني) 4. يتم تعديل البيانات وإدخال البيانات الصحيحة من قبل الدعم الفني 5. يتم إعادة إصدار البطاقة الصحية بعد التعديل 6. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز التسجيل الصحي بالمناطق الطبية - الطب الوقائي الموقع الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

استرجاع رسوم بطاقة صحية

وصف الخدمة	طلب استرداد الرسوم المالية الخاصة بإصدار البطاقة الصحية في حال رفض إصدار الإقامة
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	ألا يكون قد تم إصدار البطاقة الصحية
المستندات المطلوبة	1. بطاقة الهوية سارية المفعول 2. إثبات البيانات المراد تعديلها
إجراءات وخطوات تقديم الطلبات	1. مراجعة المركز لتقديم طلب استرداد الرسوم 2. مراجعة الطلب من موظف المختص في الشؤون المالية 3. إصدار مستند لاسترداد الرسوم 4. يقوم المتعامل باستلام المستند واسترداد الرسوم
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز إسعاد المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات العمل الخاصة بالمراكز والموضحة في الموقع الإلكتروني أو هذا الجزء من الدليل
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد

إصدار بطاقة صحية لذوي الهمم

طلب إصدار البطاقة صحية لفئة ذوي الإحتياجات الخاصة تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية مجاناً في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	البطاقة
فرعية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
• أن يتم الموافقة على التقرير الطبي من قبل اللجنة الطبية المختصة	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. نسخة عن جواز السفر سارية المفعول 2. نسخة عن الإقامة سارية المفعول (للوافدين) 3. تقرير طبي حديث صادر من مستشفى حكومي 4. رسالة من الشؤون الاجتماعية عن حالة الشخص من ذوي الاحتياجات الخاصة في حالة موافقة اللجنة يتم استكمال المستندات التالية 5. نسخة عن بطاقة الهوية سارية المفعول 6. نسخة عن خلاصة القيد للمواطنين 7. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 8. اثبات سكن في الامارة 9. تعبئة استمارة طلب البطاقة الصحية لذوي الهمم	المستندات المطلوبة
1. تقديم طلب الحصول على البطاقة الصحية لذوي الهمم مع الوثائق المطلوبة 2. تحول الطلبات إلى اللجنة الطبية 3. يتم الموافقة والاتصال بصاحب العلاقة 4. يتم استكمال المستندات المطلوبة لإصدار البطاقة الصحية 5. يتم إصدار البطاقة وتسليمها للمتعامل	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
لا يوجد	المؤسسات الشريكة
أقسام التسجيل الصحي بالمناطق الطبية في الإمارات الشمالية قسم التسجيل الصحي ومركز محيضة في دبي	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات من أصحاب الهمم	فئات المتعاملين المستهدفة
المواطنين ومواطني مجلس التعاون الخليجي و الدبلوماسيين الفئتيه العمريه: 10 سنوات) 25 درهم (-11 18 سنة) 50 درهم أكبر من 18 سنة 100 درهم المقيمون 500 درهم ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع	رسوم الخدمة
حسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع	الإرتباط بالخدمات الأخرى

تجديد بطاقة صحية لذوي الهمم

وصف الخدمة	طلب الحصول على بطاقة صحية جديدة لفئة ذوي الإحتياجات الخاصة بدل بطاقة منتهية الصلاحية تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية مجاناً في وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	• أن يتم الموافقة على التقرير الطبي من قبل اللجنة الطبية المختصة
المستندات المطلوبة	1. البطاقة الصحية المنتهية 2. نسخة عن جواز السفر سارية المفعول 3. نسخة عن الإقامة سارية المفعول (للوافدين) 4. تقرير طبي حديث صادر من مستشفى حكومي 5. رسالة من الشؤون الاجتماعية عن حالة الشخص من ذوي الاحتياجات الخاصة في حالة موافقة اللجنة يتم استكمال المستندات التالية 6. نسخة عن بطاقة الهوية سارية المفعول 7. نسخة عن خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 9. اثبات سكن في الامارة 10. تعبئة استمارة طلب البطاقة الصحية لذوي الهمم
إجراءات وخطوات تقديم الطلبات	1. تقديم طلب تجديد البطاقة الصحية لذوي الهمم مع الوثائق المطلوبة 2. تحول الطلبات إلى اللجنة الطبية 3. يتم الموافقة والاتصال بصاحب العلاقة 4. يتم استكمال المستندات المطلوبة لإصدار البطاقة الصحية 5. يتم إصدار البطاقة وتسليمها للمتعامل
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	أقسام التسجيل الصحي بالمناطق الطبية في الإمارات الشمالية قسم التسجيل الصحي ومركز محيصة في دبي
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات من أصحاب الهمم
رسوم الخدمة	المواطنين و مواطني مجلس التعاون الخليجي و الدبلوماسيين الفئتيه العمرية: 10 سنوات) 25 درهم (-11 18 سنة) 50 درهم أكبر من 18 سنة 100 درهم المقيمون 500 درهم ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

إصدار بدل فاقد أو تالف للبطاقة الصحية لذوي الهمم

طلب الحصول على بطاقة صحية جديدة لفئة ذوى الإحتياجات الخاصة بدل بطاقة تالفة أو مفقودة تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية مجاناً في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقية
تكميلية إجرائية	فترة الخدمة ونوعها
يجب أن تكون البطاقة الصحية سارية المفعول	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية سارية المفعول 2. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 3. تعبئة استمارة طلب البطاقة الصحية بدل فاقد الذكية	المستندات المطلوبة
1. طباعة استمارة طلب البطاقة الصحية بدل فاقد الذكية من خلال النظام الإلكتروني أو مراكز الطباعة ودفع الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
مراكز الطباعة	المؤسسات الشريكة
أقسام التسجيل الصحي بالمناطق الطبية في الإمارات الشمالية ودبي مراكز الطباعة الموقع الإلكتروني	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات من أصحاب الهمم	فئات المتعاملين المستهدفة
المواطنين و مواطني مجلس التعاون الخليجي و الدبلوماسيين 90 درهم الوافدون 300 درهم	رسوم الخدمة
ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع	
على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع	الإرتباط بالخدمات الأخرى

إصدار بطاقة صحية لأبناء المواطنين

طلب إصدار البطاقة الصحية لفئة أبناء المواطنين من غير حاملي الجنسية تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية مجاناً في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقة
فرعية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تكون الأم حاصلة على الجنسية (خلاصة القيد) قبل ولادة الأبناء • في حالة الأبناء أكبر من (18) سنة يجب أحضار رسالة استمرارية الدراسة أو شهادة من المحكمة تفيد بأنه لا يعمل • في حالة البنات أكبر من (18) سنة يجب أحضار شهادة من المحكمة تفيد بأنها لا تعمل أو غير متزوجة أو مطلقة أو أرملة • يجب أن يكون الأبناء حاملين جنسيتهم الأصلية و لا يتم إصدار بطاقة مواطن للأسر المتفرعة من الأبناء • يجب الإقامة داخل الدولة بصفة مستمرة 	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
<ol style="list-style-type: none"> 1. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 2. نسخة عن بطاقة الهوية الاماراتية سارية المفعول 3. نسخة عن جواز السفر و الإقامة سارية المفعول 4. نسخة عن جواز سفر الام و نسخة عن خلاصة القيد و نسخة عن بطاقة الهوية الاماراتية 5. نسخة عن شهادة الميلاد للأبناء تثبت أن الوالدة مواطنة 	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none"> 1. طباعة استمارة طلب البطاقة الصحية الذكية من خلال النظام الإلكتروني أو مراكز الطباعة ودفع الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية 	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
مراكز الطباعة	المؤسسات الشريكة
<ul style="list-style-type: none"> • أقسام التسجيل الصحي بالمناطق الطبية في الإمارات الشمالية ودي • مراكز الطباعة • الموقع الإلكتروني 	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية من أبناء مواطنات دولة الإمارات العربية المتحدة	فئات المتعاملين المستهدفة
أبناء المواطنين حسب الأعمار 0-10 سنوات 25 درهم 11-18 سنة 50 درهم أكبر من 18 سنة 100 درهم ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع	رسوم الخدمة
على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع	الإرتباط بالخدمات الأخرى

تجديد بطاقة صحية لأبناء المواطنين

وصف الخدمة	طلب الحصول على بطاقة صحية جديدة لفئة أبناء المواطنين من غير حاملي الجنسية بدل بطاقة منتهية الصلاحية تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية مجاناً في وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقة	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن تكون الأم حاصلة على الجنسية (خلاصة القيد) قبل ولادة الأبناء • في حالة الأبناء اكبر من (18) سنة يجب أحضار رسالة استمرارية الدراسة أو شهادة من المحكمة تفيد بأنه لا يعمل • في حالة البنات اكبر من (18) سنة يجب أحضار شهادة من المحكمة تفيد بأنها لا تعمل أو غير متزوجة أو مطلقة أو أرملة • يجب أن يكون الأبناء حاملين جنسيتهم الأصلية ولا يتم إصدار بطاقة مواطن للأسر المتفرعة من الأبناء • 5. يجب الإقامة داخل الدولة بصفة مستمرة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. البطاقة الصحية المنتهية 2. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 3. نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية سارية المفعول 4. نسخة عن جواز السفر و الإقامة سارية المفعول 5. نسخة عن جواز سفر الام و نسخة عن خلاصة القيد و نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية 6. نسخة عن شهادة الميلاد للأبناء تثبت أن الوالدة مواطنة
إجراءات وخطوات تقديم الطلبات	<ol style="list-style-type: none"> 1. طباعة استمارة طلب تجديد البطاقة الصحية الذكية من خلال النظام الإلكتروني أو مراكز الطباعة ودفع الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية و مراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية
المؤسسات الشريكة	مراكز الطباعة
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • أقسام التسجيل الصحي بالمناطق الطبية في الإمارات الشمالية ودبي • مراكز الطباعة • الموقع الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية من أبناء مواطنات دولة الإمارات العربية المتحدة
رسوم الخدمة	<p>أبناء المواطنين حسب الأعمار</p> <p>10-25 سنوات 25 درهم</p> <p>11-18 سنة 50 درهم</p> <p>أكبر من 18 سنة 100 درهم</p> <p>ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع</p>
أوقات تقديم الخدمة	على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع

إصدار بدل فاقد أو تالف للبطاقة الصحية لأبناء المواطنين

طلب الحصول على بطاقة صحية جديدة لفئة أبناء المواطنين من غير حاملي الجنسية بدل بطاقة تالفة أو مفقودة تخول صاحبها الحصول على الخدمات الصحية مجاناً في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقية
تكميلية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
يجب أن تكون البطاقة الصحية سارية المفعول	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. نسخة عن بطاقة الهوية الامارتية سارية المفعول 2. صورة شخصية حديثة خلفية بيضاء 3. تعبئة استمارة طلب البطاقة الصحية بدل فاقد الذكية	المستندات المطلوبة
1. طباعة استمارة طلب البطاقة الصحية بدل فاقد الذكية من خلال النظام الإلكتروني أو مراكز الطباعة ودفع الرسوم 2. مراجعة مركز تقديم الخدمة لتقديم الطلب 3. التدقيق على الأوراق الأصلية ومراجعة البيانات الواردة بالاستمارة من قبل الموظف المختص 4. إصدار البطاقة الصحية الجديدة 5. يقوم المتعامل باستلام البطاقة الصحية	إجراءات وخطوات تقديم الطلبات
مراكز الطباعة	المؤسسات الشريكة
• أقسام التسجيل الصحي بالمناطق الطبية في الإمارات الشمالية ودبي • مراكز الطباعة • الموقع الإلكتروني	قنوات تقديم الخدمة
من 5 - 10 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى بكافة فئاتهم العمرية من أبناء مواطنات دولة الإمارات العربية المتحدة	فئات المتعاملين المستهدفة
90 درهم إماراتي ملاحظة يوجد رسوم إضافية على حسب نوع البطاقة المستخدمة في الدفع	رسوم الخدمة
على مدار الساعة عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع، وحسب أوقات عمل المراكز من خلال مراكز التسجيل الصحي (7:30-2:30) من الأحد إلى الخميس.	أوقات تقديم الخدمة
ترتبط هذه الخدمة بالحصول على الخدمات العلاجية في المستشفيات ومراكز الرعاية الأولية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع	الإرتباط بالخدمات الأخرى

خدمات التقارير الطبية والإجازات المرضية



الإجازات المرضية - أقل من 5 أيام

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمتعاملين القيام بتصديق إجازة مرضية التي تقل عن (5) أيام لتقديمها لجهة العمل
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. الإجازات المرضية الصادرة من القطاع الصحي الخاص التابع لهيئة الصحة المحلية في دبي / أبوظبي يجب أن يتم إعتماؤها أولاً من هيئة الصحة التابع لها ثم بعد ذلك في وزارة الصحة ووقاية المجتمع في مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة. 2. الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة يجب تصديقها من وزارة الخارجية الإماراتية بدولة الإمارات و بعد ذلك يتم تصديقها من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مراكز سعادة المتعاملين - ديوان الوزارة دبي / أبوظبي. 3. الإجازات المرضية الصادرة من الشارقة و الإمارات الشمالية يمكن تصديقها في نفس المستشفى أو المراكز الطبية سواء الحكومية أو الخاصة الصادر منها حيث يوجد نظام إلكتروني مخصص لهذا الغرض. 4. ان تكون مدة الاجازة المرضية (5) أيام بحد اقصى. 5. أن تكون المنشأة الطبية الخاصة المرخصة. 6. عدم مرور مدة شهر من تاريخ اصدار الشهادة المرضية. 7. يتم تسديد الرسوم الكترونياً.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. شهادة الإجازة المرضية الأصلية. 2. نسخة عن بطاقة الهوية لصاحب الإجازة المرضية. 3. في حالة أراد المتعامل إعتماذ الشهادة المرضية و نموذج إعتماذ الاجازة المرضية موقع من الموظف المختص بالموارد البشرية بالهيئة أو الوزارة و مختوم بختم الهيئة أو الوزارة.
إجراءات وخطوات تقديم الطلبات	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم طلب اجازة مرضية مصدقة 2. دفع رسوم تصديق إجازة مرضية 3. استلام الاجازة المرضية المصدقة
المؤسسات الشريكة	كافة المنشآت الصحية الخاصة في الإمارات الشمالية
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني والمنشآت الطبية في القطاع الخاص • مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية ومن مختلف الجنسيات الذين تلقوا خدمة علاجية من القطاع الخاص
رسوم الخدمة	50 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني على مدار 24 ساعة • مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد إرتباط مباشر لتقديم الخدمة بخدمة أخرى تقدمها الوزارة أو أي جهات أخرى إلا في الحالات التالية: • الإجازة صادرة من خارج الدولة، فيجب أن يتم تصديقها من قبل وزارة الخارجية الإماراتية. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة دبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في دبي. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة أبوظبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في أبوظبي.

تصديق الإجازات المرضية - أكثر من 5 أيام لغاية شهر

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للعميل القيام بتصديق إجازة مرضية أكثر من (5) أيام و أقل من شهر لتقديمها لجهة العمل
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. الإجازات المرضية الصادرة من القطاع الصحي الخاص التابع لهيئة الصحة دبي / أبوظبي يجب أن يتم إعتماها أولاً من هيئة الصحة التابع لها ثم بعد ذلك من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة. 2. الإجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة يجب تصديقها من وزارة الخارجية الإماراتية بدولة الإمارات و بعد ذلك يتم تصديقها من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين دبي / أبوظبي. 3. الإجازات المرضية الصادرة من الشارقة و الإمارات الشمالية يتم تصديقها بالمناطق الطبية و دفع الرسوم. 4. يتم إعتماها من اللجنة الطبية الفرعية حسب الإمارة و يجب أن تكون مستوفية الرسوم. 5. أن يكون التقرير الطبي خاص بنفس الإجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص. 6. ان تكون مدة الإجازة المرضية أكثر من (5) أيام و أقل من شهر بحد أقصى. 7. أن تكون المنشأة الطبية الخاصة المرخصة. 8. عدم مرور مدة شهر من تاريخ اصدار الشهادة المرضية.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. شهادة الإجازة المرضية الأصلية 2. نسخة عن بطاقة الهوية لصاحب الإجازة المرضية 3. في حالة إراد المتعامل إعتما الشهادة المرضية و نموذج إعتما الإجازة المرضية موقع من الموظف المختص بالموارد البشرية بالهيئة أو الوزارة و مختوم بختم الهيئة أو الوزارة. 4. التقرير الطبي الأصلي مرفق بإيصال تسديد الرسوم المقررة.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم طلب اجازة مرضية مصدقة 2. دفع رسوم تصديق إجازة مرضية 3. تقديم الاجازة المرضية المصدقة مع التقرير الطبي الخاص بنفس الاجازة المرضية 4. يتم تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية في الامارة لإعتما الإجازة 5. استلام الإجازة المرضية المصدقة
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية و من مختلف الجنسيات الذين تلقوا خدمة علاجية من القطاع الخاص
رسوم الخدمة	50 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الارتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد ارتباط مباشر لتقديم الخدمة بخدمة أخرى تقدمها الوزارة أو أي جهات أخرى إلا في الحالات التالية: • الإجازة صادرة من خارج الدولة، فيجب أن يتم تصديقها من قبل وزارة الخارجية الإماراتية. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة دبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في دبي. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة أبوظبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في أبوظبي.

تصديق الإجازات المرضية - أكثر من شهر

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للعميل القيام بتصديق إجازة مرضية أكثر من شهر و ذلك لتقديمها إلى جهة العمل
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. الاجازات المرضية الصادرة من القطاع الصحي الخاص التابع لهيئة الصحة دبي / أبوظبي يجب أن يتم إعتماها أولاً من هيئة الصحة التابع لها ثم بعد ذلك من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة. 2. الاجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة يجب تصديقها من وزارة الخارجية الإماراتية بدولة الإمارات و بعد ذلك يتم تصديقها من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين دبي / ابوظبي. 3. الاجازات المرضية الصادرة من الشارقة و الإمارات الشمالية يتم تصديقها بالمناطق الطبية ودفع الرسوم و يتم تحويلها للإعتماد من اللجنة الطبية العليا. 4. يتم إعتماها من اللجنة الطبية العليا و يجب أن تكون مستوفية الرسوم. 5. التقرير الطبي الخاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص. 6. ان تكون مدة الاجازة المرضية أكثر من شهر. 7. أن تكون المنشأة الطبية الخاصة المرخصة. 8. عدم مرور مدة شهر من تاريخ اصدار الشهادة المرضية.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. شهادة الإجازة المرضية الأصلية 2. نسخة عن بطاقة الهوية لصاحب الإجازة المرضية 3. في حالة إراد المتعامل إعتما الشهادة المرضية و نموذج إعتما الإجازة المرضية موقع من الموظف المختص بالموارد البشرية بالهيئة أو الوزارة و مختوم بختم الهيئة أو الوزارة. 4. التقرير الطبي الاصيل مرفق بإيصال تسديد الرسوم المقررة.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم طلب اجازة مرضية مصدقة 2. دفع رسوم تصديق إجازة مرضية 3. تقديم الاجازة المرضية المصدقة مع التقرير الطبي الخاص بنفس الاجازة المرضية 4. يتم تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية العليا لإعتما الإجازة 5. استلام الاجازة المرضية المصدقة
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى بكافة فئاتهم العمرية و من مختلف الجنسيات الذين تلقوا خدمة علاجية من القطاع الخاص
رسوم الخدمة	50 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد إرتباط مباشر لتقديم الخدمة بخدمة أخرى تقدمها الوزارة أو أي جهات أخرى إلا في الحالات التالية: • الإجازة صادرة من خارج الدولة، فيجب أن يتم تصديقها من قبل وزارة الخارجية الإماراتية. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة دبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في دبي. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة ابوظبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في ابوظبي.

تصديق إجازة المرافق - أقل من 5 أيام

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمتعاملين القيام بتصديق إجازة المرافق للإجازة المرضية التي تقل عن (5) أيام و ذلك لتقديمها إلى جهة العمل.
الباقة	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فترة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. تمنح إجازة المرافق للمواطنين فقط. 2. صلة القرابة فقط للدرجة الاولى في حالة كان المريض داخل الدولة و للدرجة الأولى و الثانية في حالة كان المريض خارج الدولة. 3. الاجازات المرضية الصادرة من القطاع الصحي الخاص التابع لهيئة الصحة دبي / أبوظبي يجب أن يتم إعتمادها أولاً من هيئة الصحة التابع لها ثم بعد ذلك من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة. 4. الاجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة يجب تصديقها من وزارة الخارجية الإماراتية بدولة الإمارات و بعد ذلك يتم تصديقها من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين دبي / أبوظبي. 5. الإجازات المرضية الصادرة من الشارقة و الإمارات الشمالية يتم تصديقها بالمناطق الطبية و دفع الرسوم. 6. يتم إعتمادها من اللجنة الطبية الفرعية حسب الإمارة و يجب أن تكون مستوفية الرسوم. 7. أن يكون التقرير الطبي خاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص. 8. ان تكون مدة الاجازة المرضية (5) أيام بعد اقصى. 9. أن تكون المنشأة الطبية الخاصة المرخصة. 10. عدم مرور مدة شهر من تاريخ اصدار الشهادة المرضية.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. نموذج إعتماد إجازة المرافق 2. الإجازة المرضية الممنوحة للمريض و بها بيانات الشخص المرافق 3. إثبات صلة القرابة بين المريض و المرافق. 4. التقرير الطبي الخاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم طلب تصديق اجازة مرافق 2. دفع رسوم تصديق إجازة مرافق 3. تقديم اجازة المرافق المصدقة مع التقرير الطبي الخاص بنفس اجازة المرافق 4. يتم تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية في الامارة لإعتماد الإجازة 5. استلام اجازة المرافق المصدقة
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	مرافقي وذوي المرضى من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة
رسوم الخدمة	50 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد إرتباط مباشر لتقديم الخدمة بخدمة أخرى تقدمها الوزارة أو أي جهات أخرى إلا في الحالات التالية: • الإجازة صادرة من خارج الدولة، فيجب أن يتم تصديقها من قبل وزارة الخارجية الإماراتية. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة دبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في دبي. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة أبوظبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في أبوظبي.

تصديق إجازة المرافق - أكثر من 5 أيام لغاية شهر

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمتعاملين القيام بتصديق إجازة المرافق للإجازة المرضية أكثر من (5) أيام و أقل من شهر و ذلك لتقديمها إلى جهة العمل.
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فترة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. تمنح إجازة المرافق للمواطنين فقط. 2. صلة القرابة فقط للدرجة الأولى في حالة كان المريض داخل الدولة و للدرجة الأولى و الثانية في حالة كان المريض خارج الدولة. 3. الاجازات المرضية الصادرة من القطاع الصحي الخاص التابع لهيئة الصحة دبي / أبوظبي يجب أن يتم اعتمادها أولاً من هيئة الصحة التابع لها ثم بعد ذلك من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة. 4. الاجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة يجب تصديقها من وزارة الخارجية الإماراتية بدولة الإمارات و بعد ذلك يتم تصديقها من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين دبي / ابوظبي. 5. الإجازات المرضية الصادرة من الشارقة و الإمارات الشمالية يتم تصديقها بالمناطق الطبية و دفع الرسوم. 6. يتم اعتمادها من اللجنة الطبية الفرعية حسب الإمارة و يجب أن تكون مستوفية الرسوم. 7. أن يكون التقرير الطبي خاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص. 8. ان تكون مدة الاجازة المرضية أكثر من (5) أيام و أقل من شهر بعد أقصى. 9. أن تكون المنشأة الطبية الخاصة المرخصة. 10. عدم مرور مدة شهر من تاريخ اصدار الشهادة المرضية.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. نموذج اعتماد إجازة المرافق 2. الإجازة المرضية الممنوحة للمريض و بها بيانات الشخص المرافق 3. إثبات صلة القرابة بين المريض و المرافق. 4. التقرير الطبي الخاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم طلب تصديق اجازة مرافق 2. دفع رسوم تصديق إجازة مرافق 3. تقديم اجازة المرافق المصدقة مع التقرير الطبي الخاص بنفس اجازة المرافق 4. يتم تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية في الامارة لاعتماد الإجازة 5. استلام اجازة المرافق المصدقة
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	مرافقي وذوي المرضى من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة
رسوم الخدمة	50 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد إرتباط مباشر لتقديم الخدمة بخدمة أخرى تقدمها الوزارة أو أي جهات أخرى إلا في الحالات التالية: • الإجازة صادرة من خارج الدولة، فيجب أن يتم تصديقها من قبل وزارة الخارجية الإماراتية. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة دبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في دبي. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة ابوظبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في ابوظبي.

تصديق إجازة المرافق - أكثر عن شهر

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمتعاملين القيام بتصديق إجازة المرافق للإجازة المرضية التي أكثر من شهر و ذلك لتقديمها إلى جهة العمل.
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. تمنح إجازة المرافق للمواطنين فقط. 2. صلة القرابة فقط للدرجة الأولى في حالة كان المريض داخل الدولة و للدرجة الأولى و الثانية في حالة كان المريض خارج الدولة. 3. الاجازات المرضية الصادرة من القطاع الصحي الخاص التابع لهيئة الصحة دبي / أبوظبي يجب أن يتم إعتمادها أولاً من هيئة الصحة التابع لها ثم بعد ذلك من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة. 4. الاجازات المرضية الصادرة من خارج الدولة يجب تصديقها من وزارة الخارجية الإماراتية بدولة الإمارات و بعد ذلك يتم تصديقها من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين دبي / أبوظبي. 5. الإجازات المرضية الصادرة من الشارقة و الإمارات الشمالية يتم تصديقها بالمناطق الطبية و دفع الرسوم. 6. يتم إعتمادها من اللجنة الطبية الفرعية حسب الإمارة و يجب أن تكون مستوفية الرسوم. 7. أن يكون التقرير الطبي خاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص. 8. ان تكون مدة الاجازة المرضية أكثر من (5) أيام و أقل من شهر بحد اقصى. 9. أن تكون المنشأة الطبية الخاصة المرخصة. 10. عدم مرور مدة شهر من تاريخ اصدار الشهادة المرضية.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. نموذج إعتماذ إجازة المرافق 2. الإجازة المرضية الممنوحة للمريض و بها بيانات الشخص المرافق 3. إثبات صلة القرابة بين المريض و المرافق. 4. التقرير الطبي الخاص بنفس الاجازة المرضية الصادر من مستشفى حكومي / خاص.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم طلب تصديق اجازة مرافق 2. دفع رسوم تصديق إجازة مرافق 3. تقديم اجازة المرافق المصدقة مع التقرير الطبي الخاص بنفس اجازة المرافق 4. يتم تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية العليا لإعتماذ الإجازة 5. استلام اجازة المرافق المصدقة
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	مرافقي وذوي المرضى من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة
رسوم الخدمة	50 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • لا يوجد إرتباط مباشر لتقديم الخدمة بخدمة أخرى تقدمها الوزارة أو أي جهات أخرى إلا في الحالات التالية: • الإجازة صادرة من خارج الدولة، فيجب أن يتم تصديقها من قبل وزارة الخارجية الإماراتية. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة دبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في دبي. • الإجازة صادرة من منشأة طبية في إمارة أبوظبي، فيجب تصديقها من قبل هيئة الصحة في أبوظبي.

اعتماد التقرير الطبي

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمتعاملين القيام بإعتماد التقرير الطبي الصادر من المنشآت الصحية المرخصة بالدولة و ذلك لتقديمها الى جهات داخل الدولة
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	لا يوجد
المستندات المطلوبة	1. التقرير الطبي الأصلي الصادر من المنشآت الصحية 2. نسخة عن بطاقة الهوية 3. إيصال دفع الرسوم
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. تقديم طلب اعتماد التقرير الطبي 2. دفع الرسوم 3. تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية في الإمارة للاعتماد التقرير 4. إستلام التقرير المعتمد
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى من جميع الفئات العمرية ومن مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	100 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بخدمة طلب تقرير طبي من المنشآت الطبية الخاصة أو الحكومية

اعتماد التقرير الطبي الموجه الى خارج الدولة

وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمتعاملين القيام باعتماد التقرير الطبي الصادر من المنشآت الصحية المرخصة بالدولة وذلك لاستخدامها لاحقا الى جهات خارج الدولة
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فترة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	لا يوجد
المستندات المطلوبة	1. التقرير الطبي الأصلي الصادر من المنشآت الصحية 2. نسخة عن بطاقة الهوية 3. إيصال دفع الرسوم
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. تقديم طلب اعتماد التقرير الطبي 2. دفع الرسوم 3. تحويل الطلب إلى اللجنة الطبية في الإمارة لاعتماد التقرير 4. اعتماد التقرير الطبي من وزارة الخارجية بالدولة. 5. اعتماد التقرير الطبي من سفارة الدولة الصادرة إليها التقرير الطبي.
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى من جميع الفئات العمرية ومن مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	100 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين حسب أوقات العمل المحددة للمراكز
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بخدمات التصديق لدى وزارة الخارجية الإماراتية، ومن ثم التصديقات من خلال القنصليات والسفارات.

اعتماد طلبات التقاعد او العجز الطبي

وصف الخدمة	توضيح الإجراءات المتبعة في اعتماد طلبات التقاعد والتقاعد المبكر والعجز الطبي الكلي أو الجزئي وطلبات تعديل ظروف وساعات وأماكن العمل أو العجز عن الكسب
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فترة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • أن يكون الموظف يعمل في أي من (الوزارات والهيئات الاتحادية - الدوائر الحكومية المحلية - القطاع الخاص المؤمن عليه) ما عدا حكومة أبوظبي • يتم عرض المريض على دكتور آخر لتحديد نسبة العجز أو أكثر من دكتور .
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. رسالة من جهة العمل إلى وزارة الصحة مكتب اللجنة الطبية العليا . 2. رسالة من الهيئة العامة للمعاشات إلى وزارة الصحة مكتب اللجنة الطبية العليا (القطاع الخاص). 3. تقرير طبي من الطبيب المعالج . 4. ثلاث صور شخصية . 5. نسخة عن بطاقة الهوية . 6. نسخة عن خلاصة القيد . <p>الوثائق المطلوبة لإصابة العمل (نسبة العجز) :</p> <ol style="list-style-type: none"> 1- رسالة من جهة العمل إلى وزارة الصحة مكتب اللجنة الطبية العليا . 2- نسخة عن تقرير الشرطة أثناء وقوع الحادث . 3- تقرير طبي مفصل وشامل من الطبيب المعالج .
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. استلام كتاب رسمي من جهة العمل (لمعرفة لياقة الموظف الصحية من عدمها) . 2. استكمال البيانات والأوراق الثبوتية وتتضمن (صورة من شهادة اللياقة الصحية عند التعيين ، الوصف الوظيفي (خطاب يوضح طبيعة العمل والمهام الفعلية ، ملئ النموذج -إقرار طالب التقاعد) . 3. تحويل الموظف لإجراء الكشف الطبي وذلك بعرضه على طبيب استشاري ويرفق بالتحويل رسالة رسمية من اللجنة الطبية العليا إلى مدير المستشفى (في حال عدم وجود بطاقة صحية يتم إرفاق صورة شمسية ، صورة من خلاصة القيد ، وصورة من جواز السفر لعمل البطاقة الصحية -خاص هيئة الصحة دبي) . 4. إرسال التقرير الطبي بعد الكشف لوزارة الصحة . 5. طباعة وكتابة البيانات الشخصية بالنموذج (طلب الإحالة للتقاعد للموظفين المواطنين) . 6. وضع الصور الشخصية للموظف وختمها من اللجنة الطبية العليا . 7. يتم التحضير للاجتماع بإبلاغ الأعضاء بموعد الاجتماع 8. تتم مناقشة الحالة بين الأعضاء حيث يقوم كل عضو بعرض ملف الحالة التي قام بدراستها وذلك بإعطاء فكرة عن الحالة (الاسم ، العمر ، المسمى الوظيفي ، تاريخ التعيين ، طبيعة المرض ومدى مستواه أو تطوره ، مدى تأثير طبيعة المرض في طبيعة العمل ، وجهة نظرة في مدى استحقاق الحالة للتقاعد من عدمه) 9. مناقشة عامة بين الأعضاء وإبداء الآراء لاتخاذ القرار المناسب بشأن الحالة. وتكون القرارات كالاتي: <ol style="list-style-type: none"> أ. غير لائق طبيًا للعمل ويحال للتقاعد . ب. لائق طبيًا للعمل . ج. يحول إلى وظيفة أخرى غير الموكلة إليه . د. إجراء كشف طبي جديد. (ويتم عرض الحالة بنفس طريقة العرض السابق).
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 11. تحرير المحضر الخاص بالاجتماع ويعتمد من الأعضاء بالتوقيع عليه. 14. ترفع المعاملات وكيل الوزارة للتوقيع عليها. 13. ترفع المعاملات لوزير الصحة للتوقيع عليها. 14. إرسال المعاملات إلى مقرر اللجنة. 15. ترسل المعاملات (النسخة الأصلية) إلى جهة العمل مع إرسال خطاب رسمي بالموافقة أو بالرفض أو بالتحويل. 16. حفظ نسخة من المعاملة في الملف . 17. إرفاق صورة من المعاملات التي تم مناقشتها مع محضر الاجتماع للهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الإجتماعية.
المؤسسات الشريكة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مركز سعادة المتعاملين - ديوان الوزارة دبي/ ابوظبي
متوسط مدة إنجاز الخدمة	من 5 - 10 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى من جميع الفئات العمرية ومن مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل ديوان الوزارة في دبي، الأحد إلى الخميس (7:30-2:30)
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بخدمات الهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الإجتماعية.

طلب تقرير طبي

وصف الخدمة	تقديم طلب للحصول على تقرير طبي يوضح وضع الحالة المرضية
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فترة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	يجب أن يتم الطلب بشكل شخصي من المريض أو ولي أمره
المستندات المطلوبة	1. نسخة عن هوية المريض سارية المفعول 2. بطاقة صحية سارية
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. تقديم طلب للحصول على تقرير طبي في الاستقبال ودفع رسوم التقرير الطبي 2. يقوم عدة أطباء بمراجعة الحالة وإصدار تقرير طبي معتمد من إدارة المستشفى 3. يتم التواصل مع المتعامل ويقوم بزيارة الاستقبال لاستلام التقرير الطبي
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مختلف المستشفيات التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع
متوسط مدة إنجاز الخدمة	
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى من جميع الفئات العمرية ومن مختلف الجنسيات
رسوم الخدمة	100 درهم إماراتي
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات العمل في المستشفيات
الإرتباط بالخدمات الأخرى	ترتبط هذه الخدمة بخدمة إعتقاد تقرير طبي من مراكز سعادة المتعاملين التابعة للوزارة.

خدمات العلاج بالخارج



طلب العلاج بالخارج

طلب علاج خارج الدولة عن طريق الموقع الإلكتروني أو البريد الإلكتروني أو بحضوره شخصياً إلى الإدارة وذلك لتوفير العلاج المناسب للمواطنين في حال عدم توفر العلاج المناسب في وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقية
فرعية إجرائية	فترة الخدمة ونوعها
• عدم توفر العلاج داخل الدولة • حالة طارئة خارج الدولة	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. نسخة عن تقرير طبي صادر من مستشفى حكومي في الدولة جديد الإصدار 2. نسخة عن جواز سفر المريض 3. نسخة عن هوية المريض 4. نسخة عن الجنسية	المستندات المطلوبة
1. يقوم التعامل بتقديم طلب شهادة لمن يهمله الأمر مرفقة بالمستندات المطلوبة موضعاً البلد الذي سيتم السفر للعلاج فيه. 2. يقوم الموظف المعني بمراجعة المستندات والتأكد من اكتمالها. 3. يقوم الموظف المعني بإعداد الملف لعرضه على اللجنة الطبية للعلاج بالخارج 4. يتم إبلاغ التعامل بقرار اللجنة	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
• الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع • مركز سعادة المتعاملين - دبي	قنوات تقديم الخدمة
	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى من جميع الفئات العمرية من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة مجاناً	فئات المتعاملين المستهدفة
	رسوم الخدمة
• على مدار 24 ساعة للموقع الإلكتروني. • حسب أوقات عمل مركز سعادة المتعاملين - دبي، وديوان الوزارة دبي	أوقات تقديم الخدمة
لا يوجد	الإرتباط بالخدمات الأخرى

طلب شهادة لمن يهمله الأمر للسفارات للحصول على تأشيرة سفر للمريض والمرافقين

وصف الخدمة	تقديم طلب للحصول على شهادة لمن يهمله الأمر للمرضى ومرافقيهم تقيد بحاجة المريض أو المرافق للسفر للحصول على العلاج، وذلك لغرض تقديمها كوثيقة لإصدار تأشيرات السفر.
الباقة	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	أن يتوفر لدى المريض موافقة صادرة عن اللجنة الطبية للعلاج بالخارج
المستندات المطلوبة	1. نسخة عن الموافقة الصادرة من اللجنة الطبية على العلاج 2. نسخة عن جواز سفر المريض والمرافقين 3. الموعد الطبي لعلاج المريض
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. يقوم المتعامل بتقديم طلب شهادة لمن يهمله الأمر مرفقة بالمستندات المطلوبة موضعاً البلد الذي سيتم السفر للعلاج فيه. 2. يقوم الموظف المعني بمراجعة المستندات والتأكد من اكتمالها. 3. يقوم الموظف المعني بإعداد رسالة لمن يهمله الأمر، موجهة لسفارة/ قنصلية الدولة ذات الصلة ويتم اعتمادها وختمها. 4. يتم التواصل مع المتعامل لاستلام الشهادة أو توصيلها له.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع مركز سعادة المتعاملين - دبي
متوسط مدة إنجاز الخدمة	
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى من جميع الفئات العمرية من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> على مدار 24 ساعة للموقع الإلكتروني. حسب أوقات عمل مركز سعادة المتعاملين - دبي، وديوان الوزارة دبي
الارتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد

طلب شهادة لمن يهمله الأمر لجهة العمل للمريض والمرافقين

طلب الحصول على شهادة لمن يهمله الأمر موجّهة لجهات العمل تفيد بتواجد المريض أو المرافقين خارج الدولة بهدف العلاج أو مرافقة المريض.	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقية
تكميلية إجرائية	فترة الخدمة ونوعها
أن يتوفر لدى المريض موافقة صادرة عن اللجنة الطبية للعلاج بالخارج	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. نسخة عن الموافقة الصادرة من اللجنة الطبية على العلاج 2. نسخة عن جواز المريض والمرافق	المستندات المطلوبة
1. يقوم المتعامل بتقديم طلب شهادة لمن يهمله الأمر مرفقة بالمستندات المطلوبة موضعاً جهة العمل ووجهة العلاج. 2. يقوم الموظف المعني بمراجعة المستندات والتأكد من اكتمالها. 3. يقوم الموظف المعني بإعداد رسالة لمن يهمله الأمر، موجهة لجهة العمل ذات الصلة ويتم اعتمادها وختمها. 4. يتم التواصل مع المتعامل لاستلام الشهادة أو توصيلها له.	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
• الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة ووقاية المجتمع • مركز سعادة المتعاملين - دبي	قنوات تقديم الخدمة
	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى من جميع الفئات العمرية من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة	فئات المتعاملين المستهدفة
مجانياً	رسوم الخدمة
• على مدار 24 ساعة للموقع الإلكتروني. • حسب أوقات عمل مركز سعادة المتعاملين - دبي، وديوان الوزارة دبي	أوقات تقديم الخدمة
لا يوجد	الإرتباط بالخدمات الأخرى

خدمات الشكاوى الطبية



تقديم الشكاوى الطبية على القطاع الحكومي

وصف الخدمة	استقبال ومعالجة الشكاوى الطبية والمتعلقة بمستشفيات والمراكز الصحية والتخصصية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع والشكاوى الرسمية المقدمة فقط من قبل المرضى أو ذويهم أو من ينوب عنهم والمتعلقة بإجراءات التشخيص أو العلاج أو غيره عند تلقيهم الخدمة الطبية في المنشآت الصحية التابعة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع.
الباقية	الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى
فترة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • ترفع الشكاوى خلال فترة لا تتجاوز 3 سنوات من وقوع الحادث. • تقدم الشكاوى فقط من قبل المريض ، أو ذوي المريض أو الأقارب حتى الدرجة الأولى و أو من يتم توكيله من قبل المريض أو ذويه . • تكون الشكاوى كتابية على الاستمارة المعتمدة . • تكون الشكاوى موقعة و باسم واضح و عنوان و قم التواصل صاحب الشكاوى. • تكون الواقعة محل الشكاوى واضحة من حيث أسم المريض و اسم المنشأة الصحية و اسم الكادر الطبي المعالج ان امكن • يتم ارفاق التقارير الطبية • بيان واضح عن سبب الشكاوى. • هوية تثبت علاقة صاحب الشكاوى بالمريض.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تكون الشكاوى كتابية على الاستمارة المعتمدة. 2. هوية المريض صاحب الشكاوى او هوية تثبت قرابة صاحب الشكاوى بالمريض. 3. التقارير الطبية المتوفرة.
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم تقديم الشكاوى عبر القنوات التالية: <ul style="list-style-type: none"> • المنشأة الصحية محل الواقعة • المنطقة الطبية الذي يتبع لها المستشفى • مركز الاتصال بوزارة الصحة ووقاية المجتمع على الرقم 80011111 • نظام حكومي (بوابة الاقتراحات و الملاحظات لحكومة دولة الامارات العربية المتحدة) • مكتب المسؤولية الطبية - وزارة الصحة ووقاية المجتمع • سلطات التحقيق (النيابة العامة أو الشرطة) • المحاكم المختصة 2. التواصل مع المستشفيات التي تلقي المشتكي العلاج بها 3. التواصل مع المشتكي في حالة لديه أي تقارير طبية أخرى تخص موضوع الشكاوى 4. استدعاء المدعي عليه لسماع أقواله 5. يتم اجتماع اللجنة لمناقشة التقارير و اعتماده من إعداء اللجنة 6. اعلام المتعامل بأنه تم الانتهاء من دراسة الحالة وبعمل الاجراء اللازم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • المنشأة الصحية محل الواقعة . • المنطقة الطبية الذي يتبع لها المستشفى . • مركز الاتصال بوزارة الصحة ووقاية المجتمع على الرقم 80011111 • نظام حكومي (بوابة الاقتراحات و الملاحظات لحكومة دولة الامارات العربية المتحدة) • مكتب المسؤولية الطبية - وزارة الصحة ووقاية المجتمع • سلطات التحقيق (النيابة العامة أو الشرطة) • المحاكم المختصة.
متوسط مدة إنجاز الخدمة	
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى من جميع الفئات العمرية الذين تلقوا العلاج في المنشآت الصحية الحكومية
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • على مدار 24 ساعة لمركز الإتصال ونظام حكومي. • حسب أوقات الدوام الرسمي للمنشآت الطبية ومكتب المسؤولية الطبية
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد إرتباط مباشر، ولكن تعتبر إحدى الخدمات اللاحقة لخدمات العلاج من خلال المستشفيات والمراكز الصحية التابعة للوزارة.

الشكاوى على المنشآت الصحية الخاصة وكادرها الطبي

تقديم الشكاوى او الملاحظات من المتعاملين المستفيدين من الخدمات الصحية في المنشآت الصحية الخاصة وكادرها الطبي والفني	وصف الخدمة
الخدمات الإجرائية الموجهة للمرضى	الباقية
فرعية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
تقديم الشكاوى على منشأة صحية خاصة تقع تحت مظلة وزارة الصحة ووقاية المجتمع وتابعة لأحد المناطق الطبية المتواجدة في الامارات الشمالية (الشارقة، عجمان، أم القيوين، رأس الخيمة، الفجيرة).	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
1. بيانات صاحب الشكاوى. 2. بيانات المريض. 3. بيانات المنشأة الصحية الخاصة. 4. بيانات الكادر الطبي/ الفني المسؤول عن الحالة. 5. المستندات الطبية المتعلقة بالحالة الصحية للمريض (إن وجدت).	المستندات المطلوبة
1. تقديم الشكاوى عن طريق النظام الالكتروني. 2. التواصل مع صاحب الشكاوى لتأكيد وصول الطلب. 3. طلب الملف الطبي من المنشأة الصحية المعنية. 4. تشكيل لجنة فنية مكونة من استشاريين من ذات تخصص الشكاوى. 5. استلام الملف الطبي و ارساله لأعضاء اللجنة الفنية المكلفة لدراسة حالة الشكاوى. 6. عرض تقرير اللجنة الفنية الى لجنة التراخيص الطبية واعتماد قرارها. 7. ارسال القرار لصاحب الشكاوى بوجود خطأ طبي من عدمه والخيارات المتاحة (المصالحة أو القضاء).	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
مركز سعادة المتعاملين - ديوان الوزارة دبي	قنوات تقديم الخدمة
	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المرضى من جميع الفئات العمرية الذين تلقوا العلاج في المنشآت الصحية الخاصة	فئات المتعاملين المستهدفة
مجانياً	رسوم الخدمة
حسب أوقات العمل الرسمية للمركز	أوقات تقديم الخدمة
لا يوجد إرتباط مباشر مع الخدمات التي تقدمها الوزارة أو جهات أخرى	الإرتباط بالخدمات الأخرى

خدمات تقييم المهن الطبية



تقييم طبيب

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للأطباء الحاصلين على المؤهلات العلمية للطب البشري أو طب الأسنان بغرض ممارسة مهنة الطب
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين يمكن الاطلاع على ملف متطلبات مؤهلات المهنيين (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة ومطابقة الشهادات العلمية يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج اجتياز الامتحانات المقررة إذا كان مطلوب الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن سنتين مختومة بختم وزارة الصحة - مركز التطوير والتدريب حسب القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1975 في شأن مزاوله مهنة الطب البشري أو معتمدة من خلال هيئة الصحة دبي / أبوظبي ويجب أن يحصل على تدريب عملي حسب ما هو موضح في ملف متطلبات مؤهلات المهنيين (PQR) تقرير ايجابي من الداتا فلو يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية وفي حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول يجب أن تكون الشهادات مصدقة ولكن يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات ويمكن أن يتم تصديقها لاحقاً حين اصدار الترخيص كما تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية والتوطين) في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو أبوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يحدد أو تم الغائه ويجب ألا يتجاوز الفترة 6 شهور وفي حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل ويخضع المتقدم للامتحان الامتحانات 3 محاولات لكل من الامتحان التحريري (البروميترك) أو الشفوي جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية والأكاديمية والمهنية 2. شهادة سنة الإمتياز للأطباء الممارس العام 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاوله المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير والسلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء × في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / أبوظبي يتم إضافة الاتي بالاضافة إلى أعلاه. 9. شهادة حسن السير والسلوك صادرة من الهيئة 10. ترخيص مزاوله المهنة الصادر من الهيئة 11. شهادة الخبرة الحديثة من جهة العمل 12. تقرير الداتا فلو أن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للامتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	الأطباء باختلاف تخصصاتهم ومستوياتهم المهنية
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 500 درهم • رسوم خدمات شركة داتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1600 درهم • رسوم خدمات شركة البروميترك الخاصة بالامتحانات: 500 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء: وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم • وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للأطباء الحاصلين على المؤهلات العلمية للطب البشري أو طب الأسنان بفرض ممارسة مهنة الطب
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة و مطابقة الشهادات العلمية • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • اجتياز الامتحانات المقررة إذا كان مطلوب • الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن سنتين مختومة بختم وزارة الصحة - مركز التطوير و التدريب حسب القانون الاتحادي رقم (7) لسنة 1975 في شأن مزاولة مهنة الطب البشري أو معتمدة من خلال هيئة الصحة دبي / أبوظبي و يجب أن يحصل على تدريب عملي حسب ما هو موضح في ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) • تقرير ايجابي من الداتا فلو • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية و في حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة و لكن يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات و يمكن أن يتم تصديقها لاحقاً حين اصدار الترخيص كما تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية و التوظيف) • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو أبوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يجدد أو تم إلغائه و يجب ألا يتجاوز الفترة 6 شهور و في حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل و يخضع المتقدم للامتحان • الامتحانات 3 محاولات لكل من الامتحان التحريري (البروميترك) أو الشفوي • جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية
المستندات المطلوبة	<p>في حالة كان المتعامل حاصل على التقييم يدويا فيجب عليه إضافة جميع المستندات.</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. شهادة سنة الإمتياز للأطباء الممارس العام 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء <p>x في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / أبوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه.</p> <ol style="list-style-type: none"> 9. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة

<p>10. ترخيص مزاولة المهنة الصادر من الهيئة</p> <p>11. شهادة الخبرة الحديثة من جهة العمل</p> <p>12. تقرير الداتا فلوا إن وجد</p> <p>× أما في حالة كان لديه حساب على النظام الإلكتروني</p> <p>1. شهادة التقييم السابقة</p> <p>2. الترخيص الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو هيئتي الصحة دبي / أبوظبي أو خطاب الموارد البشرية إذا كان يعمل بـمُنشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع</p> <p>3. شهادة حسن السير والسلوك من الجهة المانحة للترخيص</p> <p>4. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل</p> <p>5. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية إن وجد</p>	<p>المستندات المطلوبة</p>
<p>1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية</p> <p>2. صدور تقرير الداتا فلوا</p> <p>3. اجتياز الامتحانات المقررة</p> <p>4. اصدار شهادة التقييم</p>	<p>إجراءات وخطوات تقديم الخدمة</p>
<p>• داتافلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات</p> <p>• برومترك للإمتحانات</p> <p>• أون تايم</p>	<p>المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة</p>
<p>• الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة</p> <p>• مراكز الطباعة (أون تايم)</p>	<p>قنوات تقديم الخدمة</p>
<p>7 أيام</p>	<p>متوسط مدة إنجاز الخدمة</p>
<p>الأطباء باختلاف تخصصاتهم ومستوياتهم المهنية</p>	<p>فئات المتعاملين المستهدفة</p>
<p>• رسوم الطلب: 500 درهم</p> <p>• رسوم خدمات شركة داتا فلوا للتحقيق من الشهادات العلمية: 1600 درهم</p> <p>• رسوم خدمات شركة البروميترك الخاصة بالامتحانات: 500 درهم</p>	<p>رسوم الخدمة</p>
<p>على مدار 24 ساعة</p>	<p>أوقات تقديم الخدمة</p>
<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <p>• وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم</p> <p>• داتافلو: تدقيق الشهادات الدراسية.</p> <p>• برومترك: عقد امتحانات التقييم.</p> <p>• وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم</p> <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>	<p>الارتباط بالخدمات الأخرى</p>

تقييم طبيب بيطري

تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للأطباء البيطريين الحاصلين على المؤهلات العلمية للطب البيطري بغرض ممارسة مهنة الطب البيطري	وصف الخدمة
الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية	الباقية
فرعية إجرائية	فترة الخدمة ونوعها
<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • تعتمد شهادة البكالوريوس مع (2) سنتين خبرة في المجال بعد الشهادة • × يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية و في حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • تقرير ايجابي من الداتا فلو 	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. معادلة الشهادات العلمية من وزارة التربية والتعليم 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن السابق في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء 8. تقرير الداتا فلو أن وجد 	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية والدفع 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اصدار شهادة التقييم 	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • أون تايم حسب الحاجة 	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم) 	قنوات تقديم الخدمة
7 أيام	متوسط مدة إنجاز الخدمة
الأطباء البيطريين	فئات المتعاملين المستهدفة
<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 500 درهم • رسوم خدمات شركة داتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم 	رسوم الخدمة
على مدار 24 ساعة	أوقات تقديم الخدمة
<p>إن هذه الخدمة تتضمن 3 خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>	الإرتباط بالخدمات الأخرى

إعادة تقييم طبيب بيطري

وصف الخدمة	اعادة تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للأطباء البيطريين الحاصلين على المؤهلات العلمية للطب البيطري بغرض ممارسة مهنة الطب البيطري
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فترة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • تعتمد شهادة البكالوريوس مع (2) سنتين خبرة في المجال بعد الشهادة • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية وفي حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • تقرير ايجابي من الداتا فلو
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. شهادة التقييم السابقة 2. الترخيص الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو هيئتي الصحة دبي / أبوظبي أو خطاب الموارد البشرية إذا كان يعمل بـمـنشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع 3. شهادة حسن السير والسلوك من الجهة المانحة للترخيص 4. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 5. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية إن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية والدفع 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اصدار شهادة التقييم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • أون تايم حسب الحاجة
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	الأطباء البيطريين
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 500 درهم • رسوم خدمات شركة داتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<p>إن هذه الخدمة تتضمن 3 خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية لفنيي الطب البديل الحاصلين على المؤهلات العلمية للطب البديل بغرض ممارسة تخصصات الطب البديل كأخصائي الوخز بالإبر والحجامة والعلاج الطبيعي وتقييم العمود الفقري
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة ومطابقة الشهادات العلمية • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية و في حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • تقرير ايجابي من الداتا فلو
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. معادلة الشهادات العلمية من وزارة التربية والتعليم 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن السابق في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء 8. تقرير الداتا فلو أن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية والدفع 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 ايام
فئات المتعاملين المستهدفة	اخصائي الوخز بالإبر، اخصائي الحجامة، اخصائي العلاج الطبيعي، اخصائي تقييم العمود الفقري
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 300 درهم • يوجد رسوم أخرى للداتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم • رسوم خدمات شركة البروميتريك الخاصة بالامتحانات ورسوم الامتحان الشفوي ان وجد وفي حالة الاعادة: 500 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <p>وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم</p> <p>داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية.</p> <p>برومترك: عقد امتحانات التقييم.</p> <p>وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم</p> <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>

إعادة تقييم فني الطب البديل

وصف الخدمة	إعادة تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية لفنيي الطب البديل الحاصلين على المؤهلات العلمية للطب البديل بغرض ممارسة مهنة الطب البديل
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • تعتمد شهادة البكالوريوس مع (2) سنتين خبرة في المجال بعد الشهادة • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الإمارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الإنجليزية وفي حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • تقرير إيجابي من الداتا فلو
المستندات المطلوبة	<ul style="list-style-type: none"> • في حالة كان المتعامل حاصل على التقييم يدويا فيجب عليه إضافة جميع المستندات. 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاوله المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / أبوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه. 9. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة 10. ترخيص مزاوله المهنة الصادر من الهيئة 11. شهادة الخبرة الحديثة من جهة العمل 12. تقرير الداتا فلو إن وجد × أما في حالة كان لديه حساب على النظام الإلكتروني 1. شهادة التقييم السابقة 2. الترخيص الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو هيئتي الصحة دبي / أبوظبي أو خطاب الموارد البشرية إذا كان يعمل بمتشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع 3. شهادة حسن السير و السلوك من الجهة المانحة للترخيص 4. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 5. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية إن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية والدفع 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	أخصائيي الوخز بالإبر، أخصائيي الحجامة، أخصائيي العلاج الطبيعي، أخصائيي تقويم العمود الفقري
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 300 درهم • يوجد رسوم أخرى للداتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم • رسوم خدمات شركة البروميتريك الخاصة بالامتحانات ورسوم الامتحان الشفوي ان وجد وفي حالة الاعادة: 500 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للحاصلين على المؤهلات العلمية الفنية المختلفة بغرض ممارسة المهنة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة و مطابقة الشهادات العلمية • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • اجتياز الامتحانات المقررة إذا كان مطلوب • الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن 6 شهور مختومة بختم وزارة الصحة - مركز التطوير و التدريب أو معتمدة من خلال هيئة الصحة دبي / أبوظبي و يجب أن يحصل على تدريب عملي حسب ما هو موضح في ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) • تقرير ايجابي من الداتا فلو • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية و في حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة و لكن يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات و يمكن أن يتم تصديقها لاحقاً حين اصدار الترخيص كما تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية و التوظيف) • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو ابوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يحدد أو تم إلغائه ويجب ألا يتجاوز الفترة 6 شهور و في حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل و يخضع المتقدم للامتحان • الامتحانات 3 محاولات لكل من الامتحان التحريري (البروميترك) أو الشفوي • جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / أبوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه. 9. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة 10. ترخيص مزاولة المهنة الصادر من الهيئة 11. شهادة الخبرة الحديثة من جهة العمل 12. تقرير الداتا فلو أن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم

<ul style="list-style-type: none"> • داتافلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم 	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم) 	قنوات تقديم الخدمة
7 أيام	متوسط مدة إنجاز الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • فني المختبرات الطبية، فني العلاج الوظيفي، فني البصر، فني السمعيات، فني الأشعة، فني التخدير، فني علم الوراثة، فني التجميل، فني الطوارئ، فني غسيل الكلى، مساعدي أطباء الأسنان • فني علم النفس والاجتماع، فني التخصصات الطبية الأخرى 	فئات المتعاملين المستهدفة
<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 300 درهم • يوجد رسوم أخرى للداتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم • رسوم خدمات شركة البروميترك الخاصة بالامتحانات ورسوم الامتحان الشفوي ان وجد وفي حالة الاعادة: 500 درهم 	رسوم الخدمة
على مدار 24 ساعة	أوقات تقديم الخدمة
<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتافلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>	الإرتباط بالخدمات الأخرى

وصف الخدمة	إعادة تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للحاصلين على المؤهلات العلمية الفنية المختلفة بغرض ممارسة المهنة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة و مطابقة الشهادات العلمية • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • اجتياز الامتحانات المقررة إذا كان مطلوب • الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن 6 شهور مختومة بختم وزارة الصحة - مركز التطوير و التدريب أو معتمدة من خلال هيئة الصحة دبي / أبوظبي و يجب أن يحصل على تدريب عملي حسب ما هو موضح في ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) • تقرير ايجابي من الداتا فلو • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية و في حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة و لكن يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات و يمكن أن يتم تصديقها لاحقا حين اصدار الترخيص كما تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية و التوظيف) • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو أبوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يجدد أو تم إلغائه ويجب إلا يتجاوز الفترة 6 شهور و في حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل و يخضع المتقدم للامتحان • الامتحانات 3 محاولات لكل من الامتحان التحريري (البروميترك) أو الشفوي • جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية
	<ul style="list-style-type: none"> • في حالة كان التعامل حاصل على التقييم يدويا فيجب عليه إضافة جميع المستندات. 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. خلاصة التقييد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / أبوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه. 9. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة 10. ترخيص مزاولة المهنة الصادر من الهيئة 11. شهادة الخبرة الحديثة من جهة العمل 12. تقرير الداتا فلو إن وجد • أما في حالة كان لديه حساب على النظام الإلكتروني 1. شهادة التقييم السابقة 2. الترخيص الصادر من وزارة الصحة و وقاية المجتمع أو هيئتي الصحة دبي / أبوظبي أو خطاب الموارد البشرية إذا كان يعمل بمتشآت وزارة الصحة و وقاية المجتمع 3. شهادة حسن السير و السلوك من الجهة المانحة للترخيص 4. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل 5. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية إن وجد
المستندات المطلوبة	

1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
• داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
• الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)	قنوات تقديم الخدمة
7 ايام	متوسط مدة إنجاز الخدمة
• فني المختبرات الطبية، فني العلاج الوظيفي، فني البصر، فني السمعيات، فني الأشعة، فني التخدير، فني علم الوراثة، فني التجميل، فني الطوارئ، فني غسيل الكلى، مساعدي أطباء الأسنان • فني علم النفس والاجتماع، فنيي التخصصات الطبية الأخرى	فئات المتعاملين المستهدفة
• رسوم الطلب: 300 درهم • يوجد رسوم أخرى للداتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم • رسوم خدمات شركة البروميترك الخاصة بالامتحانات ورسوم الامتحان الشفوي ان وجد وفي حالة الاعادة: 500 درهم	رسوم الخدمة
على مدار 24 ساعة	أوقات تقديم الخدمة
• إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء: • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.	الإرتباط بالخدمات الأخرى

تقييم أفراد هيئة التمريض والقابلة للمؤسسات الحكومية داخل الدولة

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية لأفراد هيئة التمريض بغرض تحديد الدرجة الوظيفية
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • أن يكون التقييم لجهة حكومية فقط • رسالة رسمية مباشرة من الجهة الحكومية الطالبة للتقييم
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. السيرة الذاتية 4. جواز السفر مع تأشيرة أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 5. شهادة التسجيل سارية المفعول لممارسة مهنة التمريض صادرة من وزارة الصحة و وقاية المجتمع
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. تزويد رقم الطلب الى الجهة الحكومية المرشحه 3. صدور موافقة اللجنة 4. ارسال شهادة التقييم مباشرة الى الجهة الحكومية
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتافلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 ايام
فئات المتعاملين المستهدفة	الممرض القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة
رسوم الخدمة	مجانياً
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتافلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتُعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>

إثبات تسجيل شهادة التمريض للمؤسسات الحكومية داخل الدولة

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية لأفراد هيئة التمريض بغرض إثبات والمصادقة على شهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة بغرض تقديمها لجهات داخل الدولة.
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • أن يكون التقييم لجهة حكومية فقط • رسالة رسمية مباشرة من الجهة الحكومية الطالبة للتقييم
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. السيرة الذاتية 4. جواز السفر مع تأشيرة أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 5. شهادة التسجيل سارية المفعول لممارسة مهنة التمريض صادرة من وزارة الصحة و وقاية المجتمع
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. تزويد رقم الطلب الى الجهة الحكومية المرشحه 3. صدور قرار للجنة 4. ارسال شهادة التقييم مباشرة الى الجهة الحكومية
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتافلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 ايام
فئات المتعاملين المستهدفة	الممرض القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة
رسوم الخدمة	رسوم إثبات تسجيل شهادة التمريض: 100 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد إرتباط مباشر

إثبات تسجيل شهادة التمريض لدول أجنبية

وصف الخدمة	الحصول على إثباتات و المصادقة على شهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة الصادرة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع بهدف تقديمها للجهات ذات العلاقة خارج الدولة وتهدف هذه الخدمة إلى توفير بيان معتمد و مصدق من الوزارة عن صحة بيانات شهادة تسجيل التمريض بغرض تقديمها لجهات خارج الدولة.
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	ان يكون المتعامل حاصلًا على شهادة مزاولة مهنة التمريض من وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
المستندات المطلوبة	1. نسخة عن الجواز السفر 2. نسخة عن شهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة 3. نسخة موقعة عن استمارة إثبات التسجيل/الترخيص من الدول الأخرى
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. يقوم المتعامل بالدخول للموقع الإلكتروني للخدمة وعمل حساب جديد إذا لم يكن لدى المتعامل حساب سابق. 2. يقوم المتعامل بتعبئة المعلومات الشخصية. 3. يقوم المتعامل باختيار إثبات تسجيل شهادة التمريض لدول أجنبية. 4. يقوم المتعامل بتعبئة وملئ المعلومات المطلوبة وتحميل المستندات اللازمة. 5. يقوم المتعامل بدفع الرسوم المحددة بشكل إلكتروني. 6. يقوم الموظف المختص بمراجعة الطلب، وإعداد رسالة إثبات التسجيل واعتمادها. 7. يتم إعلام المتعامل بجهوية الرسالة لاستلامها. 8. يقوم المتعامل باستلام الشهادة من خلال مركز سعادة المتعاملين.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	• داتاقلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	• الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	المرض القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة
رسوم الخدمة	رسوم إثباتات تسجيل شهادة التمريض: 100 درهم
أوقات تقديم الخدمة	• على مدار 24 ساعة للموقع الإلكتروني • حسب أوقات عمل مركز سعادة المتعاملين - دبي للإستلام
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد إرتباط مع خدمات أخرى.

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للحاصلين على بكالوريوس الصيدلة مهنة الصيدلة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المتقدم للامتحان حاصل على شهادة بكالوريوس الصيدلة • ألا يقل خبرته بمسمى صيدلي عن سنتين ويحتسب فترة الخبرة من بعد تاريخ التخرج. • إلا تكون فترة الانقطاع عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة ومطابقة الشهادات العلمية • الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن سنتين مختومة بختم وزارة الصحة - إدارة التسجيل والرقابة الدوائية حسب القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1983 • تقرير ايجابي من الداتا فلو • اجتياز الامتحانات المقررة • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية وفي حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة ولكنه يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات على أن يتم تصديقها لاحقاً حين يتم الترخيص حيث تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية والتوطين) • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو أبوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يحدد أو تم إنقائه ويجب ألا يتجاوز الفترة 6 شهور وفي حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل ويخضع المتقدم للامتحان • جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية • الامتحانات 3 محاولات للامتحان التحريري (البروميترك)
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. شهادات الخبرات الحديثة 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر / الهوية الإماراتية سارية المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / أبوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه. 9. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة 10. ترخيص مزاولة المهنة الصادر من الهيئة 11. شهادة الخبرة الحديثة 12. تقرير الداتا فلو أن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	الصيدالة
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 250 درهم • يوجد رسوم أخرى للداتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم • رسوم خدمات شركة البروميترك الخاصة بالامتحانات ورسوم الامتحان الشفوي ان وجد وفي حالة الاعداد: 500 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>

تقييم مساعد صيدلي

وصف الخدمة	تقييم الشهادات العلمية والخبرات العملية للحاصلين على دبلوم الصيدلة بغرض ممارسة مهنة الصيدلة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • أن يكون المتقدم للامتحان حاصل على شهادة دبلوم الصيدلة • ألا يقل خبرته بمسمى مساعد صيدلي عن سنتين ويحتسب فترة الخبرة من بعد تاريخ التخرج. • إلا تكون فترة الانقطاع عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات المؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة ومطابقة الشهادات العلمية • الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن سنتين مخنومة بختم وزارة الصحة - إدارة التسجيل والرقابة الدوائية حسب القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1983 • تقرير ايجابي من الداتا فلو • اجتياز الامتحانات المقررة • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية وفي حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الأصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة ولكنه يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات على أن يتم تصديقها لاحقاً حين يتم الترخيص حيث تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية والتوطين) • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو ابوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يجدد أو تم إلغاؤه ويجب ألا يتجاوز الفترة 6 شهور وفي حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل و يخضع المتقدم للامتحان • جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية • الامتحانات 3 محاولات للامتحان التحريري (البروميترك)
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. كشف الدرجات للشهادات العلمية 3. شهادات الخبرات الحديثة 4. الترخيص أو تصريح مزاولة المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 5. شهادة حسن السير و السلوك 6. جواز السفر / الهوية الإماراتية سارية المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء 9. في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / ابوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه. 9. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة 10. ترخيص مزاولة المهنة الصادر من الهيئة 11. شهادة الخبرة الحديثة 12. تقرير الداتا فلو أن وجد
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التقييم
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للامتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	7 ايام
فئات المتعاملين المستهدفة	مساعدى الصيدلة
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 250 درهم • يوجد رسوم أخرى للداتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1035 درهم • رسوم خدمات شركة البروميترك الخاصة بالامتحانات ورسوم الامتحان الشفوي ان وجد وفي حالة الاعادة: 500 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<ul style="list-style-type: none"> • إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء: • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم • وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.

تسجيل مزاولي مهنة التمريض والقابلة

وصف الخدمة	القيام بتسجيل مزاولي مهنة التمريض والقابلة واستكمال متطلبات التسجيل واستيفاء الشروط العلمية والخبرات المطلوبة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة و مطابقة الشهادات العلمية • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • الخريجين من داخل الدولة من غير المواطنين يجب أن تكون لهم شهادة خبرة لا تقل عن 6 شهور مختومة بختم وزارة الصحة - مركز التطوير و التدريب و يجب أن يحصل على تدريب عملي حسب ما هو موضح في ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) • اجتياز الامتحانات المقررة • الحاصلين على ترخيص من الدول الاتية يتم أعفائهم من الامتحان : كندا - جنوب افريقيا - الولايات المتحدة الأمريكية - أيرلندا - استيرالي - نيوزلندا - بريطانيا • المواطنين - المقيمين خرجي الدولة - العاملين بالوزارة قبل شهر 6 / 1993 - الناجحون في الامتحان في الفترة من 1993 - الى 2011 • تقرير ايجابي من الداتا فلو • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية و في حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الاصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة و لكن يمكن للمتعامل التقدم للامتحان بدون تصديق الشهادات و يمكن أن يتم تصديقها لاحقا حين اصدار الترخيص كما تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية و التوظيف) • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي أو ابوظبي يجب أن يكون الترخيص ساري المفعول أو لم يجدد أو تم إلغائه و يجب ألا يتجاوز الفترة 6 شهور و في حالة تم تجاوز 6 شهور لا يتم التحويل و يخضع المتقدم للامتحان • الامتحانات 3 محاولات لكل من الامتحان التحريري (البروميترك) أو الشفوي • جميع الامتحانات باللغة الإنجليزية • الشهادة صالحة لمدة 4 سنوات اعتبار من تاريخ صدورها
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية و المهنية 2. إثبات قانوني لأي تغيير في الاسم (وثيقة الزواج أو أي وثيقة رسمية أخرى). 3. كشف الدرجات للشهادات العلمية 4. معادلة الشهادات العلمية للحاصلين على الماجستير و الدكتوراة من وزارة التعليم العالي و البحث العلمي 5. شهادة (BLS) لانعاش القلب الرئوي 6. شهادات الخبرات الحديثة من جهة العمل - سنتين خبرة للممرض القانوني و القابلة القانونية - و سنة خبرة لمساعد التمريض و مساعد القابلة 7. الترخيص أو تصريح مزاوله المهن الصادر من وزارة الصحة أو الهيئات الصحية في بلد العمل 8. شهادة حسن السير و السلوك 9. جواز السفر أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 10. خلاصة القيد للمواطنين 11. صورة شخصية حديثة الخلفية بيضاء • في حالة التحويل من هيئة الصحة دبي / ابوظبي يتم إضافة الاتي بالإضافة إلى أعلاه. 12. شهادة حسن السير و السلوك صادرة من الهيئة 13. ترخيص مزاوله المهنة الصادر من الهيئة 14. شهادة الخبرة الحديثة من جهة العمل 15. عرض عمل 16. تقرير الداتا فلو أن وجد

1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اجتياز الامتحانات المقررة 4. اصدار شهادة التسجيل	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
• داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للامتحانات • أون تايم	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
• الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)	قنوات تقديم الخدمة
2 يوم	متوسط مدة إنجاز الخدمة
الممرض القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة	فئات المتعاملين المستهدفة
• رسوم الطلب: 250 درهم • رسوم خدمات شركة داتا فلو للتحقيق من الشهادات العلمية: 1200 درهم • رسوم الامتحانات المقررة اذا كان مطلوب: 300 درهم • رسوم بطاقة التسجيل: 150 درهم	رسوم الخدمة
على مدار 24 ساعة	أوقات تقديم الخدمة
إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء: • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.	الإرتباط بالخدمات الأخرى

تجديد شهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقابلة

وصف الخدمة	القيام بتجديد شهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقابلة واستكمال متطلبات التجديد واستيفاء الشروط العلمية والخبر المطلوبة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فترة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن لا يكون هناك فترة توقف عن العمل أكثر من سنتين • يمكن الاطلاع على ملف "متطلبات مؤهلات المهنيين" (PQR) وذلك للتأكد من عدد سنوات الخبرة و مطابقة الشهادات العلمية • يتم الاعتماد على تقرير الداتا فلو للتحقق من الخبرات الحديثة • يجب أن تكون الشهادة من جامعة معترف بها أو ما يعادلها في دولة الامارات • يتم احتساب الخبرة بعد تاريخ التخرج • تقرير ايجابي من الداتا فلو • يتم قبول الشهادات فقط باللغة العربية أو الانجليزية وفي حالة كانت بلغات أخرى يجب تقديم ترجمة قانونية للشهادة مصدقة حسب الاصول • يجب أن تكون الشهادات مصدقة ولكن يمكن للمتعامل التقديم على الخدمة بدون تصديق الشهادات ويمكن أن يتم تصديقها لاحقاً حين اصدار الترخيص كما تطلبها جهات أخرى (مثل وزارة الموارد البشرية و التوظيف) • الشهادة صالحة لمدة 4 سنوات اعتبار من تاريخ صدورها
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. الشهادات العلمية و الأكاديمية 2. إثبات قانوني لأي تغيير في الاسم (وثيقة الزواج أو أي وثيقة رسمية أخرى). 3. كشف الدرجات للشهادات العلمية 4. معادلة الشهادات العلمية للحاصلين على الماجستير و الدكتوراة من وزارة التعليم العالي و البحث العلمي 5. الترخيص الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو هيئتي الصحة دبي / أبوظبي أو خطاب الموارد البشرية إذا كان يعمل بمتشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع 6. جواز السفر مع تأشيرة أو الهوية الإماراتية ساري المفعول 7. خلاصة القيد للمواطنين 8. ساعات التعليم المستمر و المطلوب 20 ساعة معتمدة 9. تقرير الداتا فلو 10. شهادة التسجيل المنتهية
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تقديم الطلب من خلال الخدمة الإلكترونية 2. صدور تقرير الداتا فلو 3. اصدار شهادة التسجيل
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • داتا فلو لتدقيق الشهادات العلمية والخبرات • برومترك للإمتحانات • أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	45 يوم
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • رسوم الطلب: 250 درهم • رسوم خدمات شركة داتا فلو للتحقق من الشهادات العلمية للعاملين في القطاع الخاص: 1200 درهم • رسوم التحقق من الشهادات للعاملين في القطاع الحكومي: 300 درهم • رسوم بطاقة التسجيل: 150 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	<p>إن هذه الخدمة تتضمن أربع خطوات رئيسية ترتبط بالشركاء:</p> <ul style="list-style-type: none"> • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: تقديم طلب التقييم • داتا فلو: تدقيق الشهادات الدراسية. • برومترك: عقد امتحانات التقييم. • وزارة الصحة ووقاية المجتمع: إصدار شهادة التقييم <p>وتعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التراخيص وغيرها.</p>

إصدار بدل فاقد لشهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة

وصف الخدمة	الحصول على بدل فاقد لشهادة تسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة تم إصدارها مسبقاً، وتم في حالة فقدانها، وذلك بناءً على طلب من المتعامل وتهدف الخدمة لتوفير شهادة لمزاولة مهنة بديلة للعاملين في مهنة التمريض والقبالة نتيجة فقدانها والتسهيل عليهم إنجاز معاملاتهم المرتبطة بذلك.
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	أن يكون تم إصدار شهادة التسجيل لمزاولة مهنة التمريض والقبالة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مسبقاً.
المستندات المطلوبة	نسخة عن الجواز السفر
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يقوم المتعامل بالدخول إلى الخدمة الإلكترونية بالحساب الخاص به. 2. يقوم المتعامل بإختيار "طباعة الشهادة". 3. يقوم المتعامل بالتأكد من المعلومات التي سيتم طباعتها. 4. يقوم المتعامل بطباعة الشهادة. <p>• ملاحظة: المتعاملون الذين قاموا بتقديم طلباتهم قبل عام 2010، لا يستطيعون الحصول على إصدار فاقد بالطريقة السابقة، ويجب مراجعة مركز سعادة المتعاملين- دبي.</p>
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة • مراكز الطباعة (أون تايم)
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	المرضى القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة
رسوم الخدمة	رسوم إثبات تسجيل شهادة التمريض: 100 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد إرتباط مباشر بخدمات أخرى

التصديق على إثباتات تسجيل مزاوله مهنة التمريض والقبالة

وصف الخدمة	التحقق من شهادة التسجيل لمزاوله مهنة التمريض و القبالة بناءً على طلب من الدول/البلدان الاجنبية
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	أن يكون تم إصدار شهادة التسجيل لمزاوله مهنة التمريض والقبالة من وزارة الصحة ووقاية المجتمع مسبقاً.
المستندات المطلوبة	1. نسخة من الجواز السفر 2. نسخة من شهادة التسجيل لمزاوله مهنة التمريض و القبالة 3. نسخة موقعة من استمارة اثبات التسجيل/الترخيص من الدول الأخرى
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. يقوم المتعامل بالدخول للموقع الإلكتروني للخدمة وعمل حساب جديد إذا لم يكن لدى المتعامل حساب سابق. 2. يقوم المتعامل بتعبئة المعلومات الشخصية. 3. يقوم المتعامل باختيار إثباتات تسجيل شهادة التمريض لدول أجنبية. 4. يقوم المتعامل بتعبئة وملئ المعلومات المطلوبة وتحميل المستندات اللازمة. 5. يقوم المتعامل بدفع الرسوم المحددة بشكل الكتروني. 6. يقوم الموظف المختص بمراجعة الطلب، وإعداد رسالة إثبات التسجيل وإعتمادها. 7. يتم إعلام المتعامل بجهوزية الرسالة لإستلامها. 8. يقوم المتعامل باستلام الشهادة من خلال مركز سعادة المتعاملين - دبي.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	أون تايم
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> الموقع الإلكتروني لتقديم طلبات الخدمة مراكز الطباعة (أون تايم) مركز سعادة المتعاملين - دبي
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	الممرض القانوني، ومساعد التمريض، والقابلة القانونية، ومساعدة قابلة
رسوم الخدمة	رسوم إثباتات تسجيل شهادة التمريض لدول أجنبية: 100 درهم
أوقات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> على مدار 24 ساعة للموقع الإلكتروني حسب أوقات عمل مركز سعادة المتعاملين للإستلام.
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد إرتباطات مباشرة

خدمات التعليم الطبي المستمر والبحوث



تدريب طلبة الجامعات والكليات

وصف الخدمة	إتاحة فرصة التدريب الاكلينيكي لطلاب الجامعات ذات اتفاقيات التعاون مع الوزارة (ما قبل التخرج) في منشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تعبئة النموذج و توقيع و ختم الطلب أعلاه من خلال منسقة التدريب بالكلية التي يتبع لها الطالب • يجب تقديم الطلب قبل 6 اسابيع (على الأقل) من تاريخ بدء التدريب المطلوب • يتم تدريب الطلاب ممن أنهوا السنة الأكاديمية الثالثة فما فوق و ليس قبل ذلك • يتم تحديد المستشفى أو المنشأة (مكان التدريب المطلوب) وفقاً للشواغر المتوفرة وقت استلام الطلب • يتم ارسال المستندات المطلوبة بالبريد الإلكتروني التالي : internship.TDC@moh.gov.ae مع مراعاة كتابة (طلب تدريب طالب) بعنوان البريد الإلكتروني المرسل • عدد الطلاب المتدربين لكل قسم بالمستشفى التي يتم بها التدريب من عدد 4 إلى 6 طلاب • جدول Excel يحوى على بيانات الطالب يتم إرساله من منسقة الجامعة • لا يتم قبول طلبات فردية
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. نسخة عن جواز السفر 2. نسخة عن خلاصة القيد للمواطنين 3. نسخة عن الإقامة سارية المفعول لغير المواطنين 4. نسخة عن الهوية الامارتية سارية المفعول 5. السجل الأكاديمي للطالب 6. السيرة الذاتية 7. خطاب ” لمن يهمة الأمر ” من الكلية التي يتبع لها المتدرب 8. جدول يحتوى علي بيانات الطلاب المطلوب تدريبهم (اسم الطالب – الرقم الجامعي – الجنسية – بيانات التواصل) 9. الهدف من التدريب خلال العام الدراسي 10. نموذج التقييم من الجامعة
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. ارسال جدول بيانات الطلاب من منسقة الجامعة من خلال البريد الإلكتروني 2. مراجعة الطلب من قبل مركز التدريب و التطوير 3. توزيع الطلاب على إماكن التدريب 4. موافقة مراكز التدريب على التوائم المرسلة 5. ابلاغ منسقة الجامعة بالموافقة على التدريب و توزيع الطلاب 6. يتم التقييم من خلال مسؤل التدريب و يتم استخدام نموذج التقييم الصادر من الجامعة و هو المستند الخاص باعتماد التدريب
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مركز التطوير والتأهيل-الشارقة
متوسط مدة إنجاز الخدمة	
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الطب والعلوم الصحية
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مركز التطوير والتأهيل، وفي حال إرسال الطلب إلكترونياً يكون على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر.

تدريب صيدلي في مؤسسة صيدلانية خاصة

وصف الخدمة	طلب الحصول على موافقة تدريب صيدلي في الصيدليات الخاصة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يكون المتعامل حاصل على بكالوريوس في الصيدلية • يجب التأكد من أنه تم اعتماد نموذج بداية التدريب من مدير إدارة الدواء و وجود ختم الإدارة على النموذج • يجب أن يتم التدريب خلال الدوام الرسمي للصيدلية في الفترة الصباحية و تحت اشراف الصيدلي المسئول • عدد ساعات التدريب 8 ساعات • يجب الحصول على موافقة مسبقة قبل البدء في التدريب
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تعبئة استمارة طلب التدريب بالصيدلية المعتمدة من إدارة الدواء موضح بها تاريخ بدء التدريب - اسم و توقيع الصيدلي المسئول عن الصيدلية - ختم الصيدلية 2. نسخة عن جواز السفر ساري المفعول و الإقامة سارية المفعول 3. نسخة عن الشهادات العلمية مصدقة 4. عدد (2) صورة شخصية حديثة
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. زيارة مركز سعادة المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة للحصول على الاستمارة 2. تعبئة استمارة طلب التدريب في الصيدلية 3. زيارة مركز اسعاد المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة لتقديم الطلب 4. إصدار موافقة التدريب 5. تسليم الموافقة لصاحب العلاقة
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الصيدلة «البكالوريوس»
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

إصدار شهادة انتهاء تدريب صيدلي في مؤسسة صيدلانية خاصة

وصف الخدمة	اعتماد نهاية التدريب للصيدلي الحاصل على موافقة مسبقة للتدريب في المنشآت الصيدلانية الخاصة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب على المتدرب مراجعة إدارة الدواء للبلاغ عن آخر يوم للتدريب والحصول على نموذج نهاية التدريب • يجب التأكد من انه تم اعتماد نموذج نهاية التدريب من مدير إدارة الدواء ووجود ختم الإدارة على النموذج • يجب الحصول على موافقة مسبقة لبدء التدريب • لا يتم اعتماد اي مدة تدريبية لم يحصل المتدرب على موافقة مسبقة للحصول على التدريب
المستندات المطلوبة	تعبئة استمارة نهاية التدريب بالصيدلية المعتمدة من إدارة الدواء موضح بها تاريخ بدء التدريب وتاريخ نهاية التدريب ومدة التدريب بالشهور و الايام - اسم و توقيع الصيدلي المسئول ورقم ترخيصه عن الصيدلية - ختم الصيدلية
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. زيارة مركز سعادة المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة للحصول على نموذج نهاية التدريب 2. تعبئة انموذج نهاية التدريب في الصيدلية 3. زيارة مركز اسعاد المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة لتقديم الطلب 4. إصدار الموافقة 5. تسليم الموافقة لصاحب العلاقة
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الصيدلة «البكالوريوس»
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

تدريب مساعد صيدلي في مؤسسة صيدلانية خاصة

طلب الحصول على موافقة تدريب مساعد صيدلي في الصيدليات الخاصة	وصف الخدمة
الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية	الباقية
فرعية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
<ul style="list-style-type: none"> • يجب أن يكون المتعامل حاصل على دبلوم في الصيدلية • يجب التأكد من أنه تم اعتماد نموذج بداية التدريب من مدير إدارة الدواء ووجود ختم الإدارة على النموذج • يجب أن يتم التدريب خلال الدوام الرسمي للصيدلية في الفترة الصباحية و تحت اشراف الصيدلي المسئول • عدد ساعات التدريب 8 ساعات • يجب الحصول على موافقة مسبقة قبل البدء في التدريب 	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
تعبئة استمارة نهاية التدريب بالصيدلية المعتمدة من إدارة الدواء موضح بها تاريخ بدء التدريب و تاريخ نهاية التدريب و مدة التدريب بالشهور و الايام - اسم و توقيع الصيدلي المسئول ورقم ترخيصه عن الصيدلية - ختم الصيدلية	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none"> 1. زيارة مركز سعادة المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة للحصول على الاستمارة 2. تعبئة استمارة طلب التدريب في الصيدلية 3. زيارة مركز اسعاد المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة لتقديم الطلب 4. إصدار موافقة التدريب 5. تسليم الموافقة لصاحب العلاقة 	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
مراكز سعادة المتعاملين	قنوات تقديم الخدمة
5 دقائق	متوسط مدة إنجاز الخدمة
طلاب دبلوم الصيدلة	فئات المتعاملين المستهدفة
مجانا	رسوم الخدمة
حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين	أوقات تقديم الخدمة
لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.	الإرتباط بالخدمات الأخرى

إصدار شهادة انتهاء تدريب مساعد صيدلي في مؤسسة صيدلانية خاصة

وصف الخدمة	اعتماد نهاية التدريب لمساعد الصيدلي الحاصل على موافقة مسبقة للتدريب في المنشآت الصيدلانية الخاصة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب على المتدرب مراجعة إدارة الدواء للبلاغ عن آخر يوم للتدريب والحصول على نموذج نهاية التدريب • يجب التأكد من انه تم اعتماد نموذج نهاية التدريب من مدير إدارة الدواء ووجود ختم الإدارة على النموذج • يجب الحصول على موافقة مسبقة لبدء التدريب • لا يتم اعتماد اي مدة تدريبية لم يحصل المتدرب على موافقة مسبقة للحصول على التدريب
المستندات المطلوبة	تعبئة استمارة نهاية التدريب بالصيدلية المعتمدة من إدارة الدواء موضح بها تاريخ بدء التدريب وتاريخ نهاية التدريب ومدة التدريب بالشهور والايام - اسم و توقيع الصيدلي المسئول ورقم ترخيصه عن الصيدلية - ختم الصيدلية
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. زيارة مركز سعادة المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة للحصول على نموذج نهاية التدريب 2. تعبئة انموذج نهاية التدريب في الصيدلية 3. زيارة مركز اسعاد المتعاملين بالإمارة حسب موقع المنشأة لتقديم الطلب 4. إصدار الموافقة 5. تسليم الموافقة لصاحب العلاقة
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	مراكز سعادة المتعاملين
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 دقائق
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب دبلوم الصيدلة
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

تسجيل لبرامج الامتياز

وصف الخدمة	إتاحة فرصة التدريب الاكلينيكي للأطباء العموميين و الأسنان مع وزارة الصحة (بعد التخرج) لمدة 12 شهر في منشأة الوزارة وفضلي الطب الخريجين من داخل الدولة لمدة 6 شهور
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	بالنسبة لبرنامج الامتياز للأطباء العموميين : <ul style="list-style-type: none"> • يجب تهيئة النموذج و التوقيع و يتم إرسال القوائم من خلال منسقة التدريب بالكلية التي يتبع لها الطالب و ذلك بالنسبة لجامعة الشارقة - كلية رأس الخيمة الطبية - و كلية الخليج الطبية • أما بالنسبة للطلبات الفردية يتم قبولها من جامعة الإمارات - كلية دبي الطبية - و خرجي خارج الدولة • يجب تقديم الطلب قبل تاريخ 7/13 من كل عام.
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يتم تحديد المستشفى أو المنشأة (مكان التدريب المطلوب) وفقاً للشواغر المتوفرة وقت استلام الطلب • يتم ارسال الطلبات مرفقة بالمستندات المطلوبة بالبريد الإلكتروني التالي : internship.TDC@moh.gov.ae • يجب أن يكون مقدم الطلب متخرج حديثاً لم يمضي على التخرج أكثر من 6 شهور • شهادة إجادة اللغة الإنجليزية يجب أن يكون الحد الأدنى لشهادة IELTS يجب أن تكون 6,5 و ذلك للخارج خارج الدولة • تعطى الأولوية في التوزيع للمواطنين ثم المقيمين خرجي داخل الدولة و في حال مازال يوجد شواغر يتم اختيار اعلي نسبة تراكمي للخارج خارج الدولة • بالنسبة لمن تم توزيعه يتم طلب فحص طبي و التأمين ضد الأخطاء الطبية • أما بالنسبة لبرنامج الامتياز لطب الأسنان فقط للمواطنين - المقيمين أبناء العاملين بوزارة الصحة و وقاية المجتمع - أما بالنسبة لدول مجلس التعاون الخليجي يجب أن يكون المعدل التراكمي أكثر من (3)
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تهيئة النموذج الخاص بطلب الالتحاق ببرنامج التدريب لسنة الامتياز 2. نسخة عن جواز السفر ساري المفعول 3. نسخة عن بطاقة الهوية سارية المفعول 4. نسخة عن الشهادة العلمية 5. نسخة عن كشف الدرجات (المعدل التراكمي) 6. خلاصة القيد للمواطنين 7. نسخة عن شهادة الميلاد. 8. إقامة سارية المفعول خلال فترة الامتياز بالنسبة للوافدين 9. شهادة إجادة اللغة الإنجليزية للخارج خارج الدولة IELTS 10. شهادة إنعاش القلب الرئوي BLS
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. استلام قائمة بأسماء الخريجين من طلاب الطب العام وطب الاسنان من الجامعات مع الوثائق المطلوبة بالبريد الإلكتروني 2. يتم مراجعة الطلب و المستندات المطلوبة من قبل الموظف المختص 3. في حال كان الطلب غير مستوفي الشروط يتم رفض الطلب و ابلاغ المتقدم بسبب الرفض 4. في حال كان الطلب مستوفي الشروط يتم الاتي: 5. مراجعة الشواغر المتوفرة حسب إفادة المناطق الطبية و توزيع المتدربين 6. إرسال ملف الطبيب للمنطقة الطبية حسب الشواغر الموجودة 7. إرسال ملف الطبيب الى المستشفى حسب الشواغر 8. استلام طلب التدريب في المستشفى 9. متابعة تنفيذ التدريب حسب الجدول المعتمد 10. للمواطنين يتم ارسال الملفات للموارد البشرية لصرف علاوات الامتياز
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • البريد الإلكتروني • مركز التطوير والتأهيل
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الطب العام وطب الأسنان
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مركز التطوير والتأهيل
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

إصدار شهادات الامتياز

وصف الخدمة	إصدار شهادة سنة الامتياز للحاصلين على التدريب بمنشآت الوزارة للأطباء العاميين وأطباء الأسنان
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الالتزام بالتعليمات الخاصة بالتدريب • المسموح للغياب فقط 5 أيام بشرط التعويض • رسالة انتهاء التدريب يجب ان يتم توقيعها من المدير المباشر للتدريب و مدير المستشفى أو المركز
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. CD - الخاص بتقييم كل تخصص 2. نسخة عن جواز السفر سارية المفعول 3. نسخة عن الهوية سارية المفعول 4. السجل الإلزامي للتدريب 5. رسالة انتهاء مدة التدريب
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم إرسال قوائم الانتهاء من التدريب من خلال منسقة التدريب بالمستشفى مرفقة بالمستندات المطلوبة 3. يتم إصدار شهادة الامتياز
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • البريد الإلكتروني • مركز التطوير والتأهيل
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الطب
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مركز التطوير والتأهيل
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

تسجيل لتدريب ما بعد الامتياز

وصف الخدمة	إتاحة فرصة التدريب الاكلينيكي للأطباء بعد اجتياز سنة الامتياز بنجاح داخل الدولة أو خارج الدولة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تعبئة النموذج و التوقيع مرفق بالمستندات المطلوبة. • يتم ارسال الطلبات مرفقة بالمستندات المطلوبة بالبريد الإلكتروني التالي : internship.TDC@moh.gov.ae • يجب أن يكون حصل على برنامج الامتياز بنجاح. • موافقة المستشفى على التدريب و إستمرارية التدريب، و يتم تحديد عدد 3 مستشفيات للتدريب. • يتم توزيع خارجي داخل الدولة أولاً. • بالنسبة للخارجين خارج الدولة يجب عليهم تحديد المدة المطلوبة للتدريب و الهدف من التدريب و ذلك من خلال التقديم على نظام التقييم. • بالنسبة لتدريب الفنيين يتم قبول طلبات التدريب و يتم تحول تلك الطلبات إلى إدارة المختبرات ليتم تحدد المقبول للتدريب و توزيعهم على مراكز التدريب و وضع البرامج التدريبية من خلال إدارة المختبرات و كذلك فني التغذية العلاجية. • بالنسبة لتدريب تخصص صحة الفم و الأسنان يتم قبول طلبات التدريب و يتم تحول تلك الطلبات إلى إدارة طب الأسنان ليتم تحدد المقبول للتدريب و توزيعهم على مراكز التدريب و وضع البرامج التدريبية من خلال إدارة طب الأسنان • يتم طلب فحص طبي و التأمين ضد الأخطاء الطبية بالنسبة لمن تم توزيعه • يجب أن يلتزم المتدرب بالتعليمات الخاصة بالتدريب.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تعبئة نموذج (طلب التدريب) مع استيفاء الوثائق التالية. 2. نسخة عن جواز السفر سارية المفعول. 3. نسخة عن خلاصة القيد للمواطنين 4. نسخة عن الإقامة سارية المفعول للمقيمين. 5. نسخة عن كشف العلامات مصدق. 6. نسخة عن شهادات مصدقة للخبرات العملية (إن وجدت). 7. نسخة عن شهادة الامتياز مصدقة. 8. نسخة عن الهوية سارية المفعول. 9. السيرة الذاتية. (حتى للخريجين الجدد / موضح فيها الخبرات ما بعد التخرج والفتريات الزمنية بوضوح). 10. نسخة عن شهادة الميلاد. 11. نسخة عن الشهادة " المؤهل " (مصدقة). • شهادة الدورة المتقدمة لإنعاش القلب (ACLS) للأطباء • شهادة إنعاش القلب الرئوي BLS
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. ارسال طلب الحصول على التدريب الإكلينيكي بالبريد الإلكتروني مستوفى الشروط. 2. يتم مراجعة الطلب و المستندات المطلوبة من قبل الموظف المختص 3. في حال كان الطلب غير مستوفى الشروط يتم رفض الطلب دون الرجوع إلى صاحب الطلب . 4. في حال كان الطلب مستوفى الشروط يتم الاتي: 5. مراجعة الشواغر المتوفرة حسب إفاة المناطق الطبية و توزيع المتدربين 6. إرسال ملف الطبيب للمنطقة الطبية حسب الشواغر الموجودة 7. إرسال ملف الطبيب الى المستشفى حسب الشواغر 8. استلام طلب التدريب في المستشفى 9. متابعة تنفيذ التدريب حسب الجدول المعتمد 10. إصدار شهادة التدريب (شهادة الخبرة)
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • البريد الإلكتروني • مركز التطوير والتأهيل
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الطب
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مركز التطوير والتأهيل
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

إصدار شهادات ما بعد الامتياز

وصف الخدمة	إصدار شهادة التدريب ما بعد الامتياز للكادر الطبي الحاصلين على التدريب بمنشآت الوزارة
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب الالتزام بالتعليمات الخاصة بالتدريب • رسالة انتهاء التدريب يجب ان يتم توقيعها من المدير المباشر للتدريب و مدير المستشفى أو المركز • التقييم النهائي للمتدربين في نهاية كل فترة تدريبية يلتزم جميع رؤساء الاقسام أو العيادات باستكمال التقييم التالي: • المهارات العملية الأساسية - مهارات الاتصال - التصرفات المهنية والشخصية • رسالة موجه إلى مركز التدريب و التطوير بانتهاء فترة التدريب لإصدار شهادة التدريب
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. CD - الخاص بتقييم كل تخصص 2. نسخة عن جواز السفر سارية المفعول 3. نسخة عن الهوية سارية المفعول 4. السجل الإلزامي للتدريب 5. رسالة انتهاء مدة التدريب
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم إرسال كتاب انتهاء فترة التدريب من خلال مشرف التدريب مرفق به التقييم النهائي لكل قسم 2. حسب نتيجة التقييم يتم إصدار شهادة التدريب ما بعد الامتياز (الخيرة)
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • البريد الإلكتروني • مركز التطوير والتأهيل
فئات المتعاملين المستهدفة	طلاب كليات الطب
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	حسب أوقات عمل مركز التطوير والتأهيل
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم.

طلب اعتماد الساعات التدريبية للفعاليات العلمية

وصف الخدمة	تقديم طلب لاعتماد الساعات التدريبية للمهنيين الصحيين و الأنشطة العلمية التي تشمل مؤتمرات وورش عمل وندوات ومحاضرات لرفع كفاءة وجودة أداء الممارسين الصحيين لغرض تحسين الخدمة المقدمة للمرضى والمحافظة على المعرفة الطبية والعلمية وتطويرها ومتابعة لما يستجد في تخصصاتهم لتنمية المهارات والخبرات.
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب تقديم طلب اعتماد الفعاليات للمنظمين الصحيين قبل 6 اسابيع من تاريخ الفعالية • يجب تقديم الطلب كاملا بالمستندات المطلوبة • في حالة تم رفض الطلب و تم إعادة تقديمه يتم معاملة الطلب كطلب جديد. • أما بالنسبة لاعتماد الفعاليات من خارج الدولة / الفعاليات للمنظمين الصحيين و ذلك خلال 30 يوم عمل من خلال البريد الإلكتروني أدناه. Credithours.TDC@moh.gov.ae • يجب أن تكون ساعات العمل في نفس المجال و مطابقة للترخيص • الجهات المخولة لتقديم جميع أنشطة التطوير المهني • وزارة الصحة / الهيئات الصحية بالدولة • الجمعيات العلمية الصحية و المهنية • الكليات الطبية و الصحية بالجامعات الحكومية و الخاصة • المستشفيات و المراكز التخصصية الحكومية و الخاصة أو من خلال التعليم الذاتي / المواقع الإلكترونية مثل: Medscape – E- medicine -BMJ Learning • الجهات غير المخولة لتقديم جميع أنشطة التطوير المهني • الشركات و المؤسسات الطبية التجارية كشركات الأجهزة الطبية و شركات الأدوية • الجمعيات الصحية الخيرية • المنظمات الطبية أو التعليمية غير المرخصة • المنظمات الغير طبية • اعتماد ساعات التعليم المستمر من خلال المواقع الإلكترونية خلال 30 يوم عمل و ذلك من خلال البريد الإلكتروني أدناه. <p>Abu Dhabi - أبوظبي onlineCPD.Abudhabi@moh.gov.ae Dubai - دبي OnlineCPD.Dubai@moh.gov.ae Sharjah - الشارقة OnlineCPD.Sharjah@moh.gov.ae Ajman - عجمان OnlineCPD.Ajman@moh.gov.ae Umm Al Quwain - أم القيوين OnlineCPD.UMQ@moh.gov.ae Ras Al Khaimah - رأس الخيمة OnlineCPD.Rak@moh.gov.ae Fujairah - الفجيرة OnlineCPD.Fujairah@moh.gov.ae</p>
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. ارسال الطلب من خلال البريد الإلكتروني 2. يتم مراجعة الطلب و المستندات المطلوبة من قبل الموظف المختص 3. في حال كان الطلب مستوفي الشروط يتم إصدار رقم مرجعي لكل طلب و إرساله للمتعامل للمتابعة 4. أما في حالة كان الطلب غير مستوفي الشروط يوتّم رفض الطلب و إبلاغ المتعامل بسبب الرفض 5. يتم إصدار الشهادات المعتمدة و إرسالها للمتعامل بالبريد الإلكتروني
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم إرسال كتاب انتهاء فترة التدريب من خلال مشرف التدريب مرفق به التقييم النهائي لكل قسم 2. حسب نتيجة التقييم يتم إصدار شهادة التدريب ما بعد الامتياز (الخبرة)
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	البريد الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	3-5 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض و القبالة، الطب البديل، و الصيدلة و مساعدي الصيدلة.
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تعتبر هذه الخدمة سابقة لخدمات تتبعها حسب دورة الحياة مثل التقييم والترخيص.

التسجيل للبرنامج التدريبي التخصصي للبورد العربي

وصف الخدمة	تقديم طلب التسجيل للبرنامج التدريبي التخصصي للحصول على البورد العربي للأطباء
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فترة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ul style="list-style-type: none"> • يجب على المتقدم الحصول على بكالوريوس الطب و الجراحة • يجب أن يكون حاصل على سنة الامتياز وحاصل على تدريب على الأقل لمدة شهر في التخصص الذي يرغب بالتسجيل له. • يجب الا يكون قد مضي على التخرج أكثر من 5 سنوات و يجب أن لا يكون لدي المتقدم انقطاع عن العمل • يتم تقديم الخدمة للمواطنين العاملين بوزارة الصحة ووقاية المجتمع حيث أنه يخضع لقانون الموارد البشرية • العدد محدود لكل تخصص • اجتياز الامتحان التحريري . • شهادة إجاد اللغة الإنجليزية والحد الأدنى لشهادة TOFEL يجب أن يكون 80 أما شهادة IELTS يجب أن تكون 6,5 • يجب أن تكون شهادة إنعاش القلب الرئوي سارية المفعول • يجب أن يكون لأثقا طبيبا • يجب تقديم كشف الدرجات قبل تاريخ 3 سبتمبر في حالة لم يتم تقديمها أثناء التسجيل • التدريب الذي تقدمه الوزارة فقط للتخصصات التالية (طب الأسرة - طب الأطفال - و الأنف و الأذن و الحنجرة. • مدة الدراسة / التدريب ما بين 4 إلى 5 سنوات حسب التخصص. <p>يمكن الاطلاع على رسوم التسجيل في البورد من خلال الرابط http://arab-board.org/ar.</p>
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. تعبئة نموذج استمارة التسجيل 2. السيرة الذاتية 3. نسخة عن شهادة بكالوريوس الطب و الجراحة 4. نسخة عن شهادة سنة الامتياز 5. نسخة عن كشف الدرجات 6. نسخة عن شهادة الخبرة العملية 7. نسخة عن نتيجة الاختبار التحريري EMSTREX الذي يتم بكلية الطب جامعة الامارات 8. نسخة عن شهادة إجاد اللغة الإنجليزية (TOEFL or IELTS) 9. نسخة عن دورة إنعاش القلب الرئوي 10. خطاب موافقة من المدير المباشر . 11. عدد 2 خطاب توصية 12. نسخة عن جواز السفر ساري المفعول يحتوي على المعلومات الشخصية و تاريخ الانتهاء. 13. نسخة عن بطاقة الهوية 14. نسخة عن خلاصة القيد 15. البيان الشخصي (خطاب النوايا) 16. عدد 2 صورة شخصية خلفية بيضاء
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يتم ارسال تعميم بموعد التقديم والرابط للحصول على نموذج التقديم بالبريد الإلكتروني و ذلك بشهر مارس من كل سنة. 2. يجب التقديم خلال الفترة المحددة و يجب تعبئة النموذج مرفق بالمستندات المطلوبة و ذلك من خلال البريد الإلكتروني Residency.tdc@moh.gov.ae أو زيارة مركز التدريب و التطوير لتقديم الطلب. 3. يتم مراجعة الطلب و يتم التواصل مع المؤهلين للالتحاق بالبرنامج للمقابلة. 4. في حالة اجتاز المتقدم المقابلة و تم موافقة اللجنة يتم إصدار له شهادة طبيب مقيم و يتم التواصل مع المنطقة الطبية و الموارد البشرية في حالة كان يحتاج إلى موافقة على نقل من مكان العمل إلى مكان آخر. 5. و يتم تسجيله في النظام المخصص و يتم إرسال البيانات إلى البورد العربي
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	البريد الإلكتروني
فئات المتعاملين المستهدفة	الأطباء البشريين وأطباء الأسنان
رسوم الخدمة	مجانا
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا يوجد إرتباطات مباشرة

خدمات حسن السيارة والسلوك المهني



إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمهنيين في القطاع الخاص

وصف الخدمة	إصدار شهادة حسن السيرة والسلوك المهني للكادر الطبي من القطاع الطبي الخاص والذي لديه ترخيص من وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب ان يكون حاصلًا على تقييم وزارة الصحة ووقاية المجتمع . 2. أن يكون المتعامل حاصل على ترخيص وزارة الصحة ووقاية المجتمع . 3. رسالة خبرة من جهة العمل مصدقة من ادارة الدواء وزارة الصحة ووقاية المجتمع (من لديه ترخيص قديم يدوي) يحدد بها الغرض (إصدار شهادة حسن السير والسلوك) وذلك للصيدلي ومساعد الصيدلي. 4. أن لا يكون قد حُكم عليه بسبب جنحة طبية أو مخالفة تمنع إصدار الشهادة (القائمة السوداء). 5. الشهادة صالحة لمدة 6 شهور من تاريخ الإصدار . 6. يستطيع المتعامل تقديم طلب التجديد بعد إنتهاء صلاحية الشهادة
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. شهادة الخبرة الصادرة من المنشأة «للعاملين في القطاع شبه الحكومي» 2. شهادة الخبرة مصدقة من المنطقة الطبية حسب موقع المنشأة. 3. نسخة من بطاقة مزاولة المهنة الطبية (الترخيص الإلكتروني الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع) 4. نسخة مصدقة من اخر مؤهل علمي 5. نسخة من شهادة التقييم (الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع) 6. نسخة من جواز السفر ساري المفعول 7. إنجاز الدفع إلكترونياً
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يقوم المتعامل بالدخول إلى الموقع الإلكتروني. 2. يقوم المتعامل بإضافة المستندات المطلوبة حسب نوع القطاع . 3. يقوم المتعامل بعد اضافة جميع المستندات والمعلومات المطلوبة بتحويل المعاملة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 4. يقوم المتعامل (المنشأة) بالدفع وتحويل المعاملة تلقائياً بعد اتمام عملية الدفع لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 5. يقوم الموظف المعني بالتدقيق على الطلب وفي حالة انه مستوفي الشروط تتم الموافقة على الطلب وتحويل المعاملة للمتعامل ويتم إصدار الشهادة.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض والقبالة، الطب البديل، والصيدالة و مساعدي الصيدالة.
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • إصدار شهادة حسن السير و السلوك المهني لكل من الأطباء ولزاولي مهنة التمريض وفني الطب: 500 درهم • إصدار شهادة حسن السير و السلوك المهني للصيدالة و مساعدي الصيدالة: 300 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة لاحقة لخدمات سبقتها حسب دورة الحياة مثل الترخيص.

تجديد شهادة حسن السيرة المهنية للمهنيين في القطاع الخاص

وصف الخدمة	تجديد شهادة حسن السيرة والسلوك المهني للكادر الطبي من القطاع الطبي الخاص والذي لديه ترخيص من وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	1. رسالة خبرة من جهة العمل مصدقة من ادارة الدواء بوزارة الصحة ووقاية المجتمع (من لديه ترخيص قديم يدوي) يحدد بها الغرض بـ (إصدار شهادة حسن السير والسلوك) وذلك للصيدلي ومساعد الصيدلي 2. أن لا يكون قد حكم عليه بسبب جنحة طبية أو مخالفة تمنع إصدار الشهادة (القائمة السوداء) . 3. الشهادة صالحة لمدة 6 شهور من تاريخ الإصدار
المستندات المطلوبة	1. تحديث البيانات الخاصة بالشخص 2. شهادة الخبرة الحديثة بتاريخ إصدار حديث الصادرة من المنشأة ” للعاملين في القطاع شبة الحكومي“ 3. شهادة الخبرة الحديثة بتاريخ إصدار حديث مصدقة من المنطقة الطبية حسب موقع المنشأة . 4. نسخة من بطاقة مزاوله المهنة الطبية (الترخيص الالكتروني الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع) 5. إنجاز الدفع إلكترونياً
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. يقوم المتعامل بالدخول إلى الموقع الالكتروني. 2. يقوم المتعامل بإضافة المستندات المطلوبة حسب نوع القطاع . 3. يقوم المتعامل بعد اضافة جميع المستندات والمعلومات المطلوبة بتحويل المعاملة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 4. يقوم المتعامل (المنشأة) بالدفع وتتحول المعاملة تلقائياً بعد اتمام عملية الدفع لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 5. يقوم الموظف المعني بالتدقيق على الطلب وفي حالة انه مستوفي الشروط تتم الموافقة على الطلب وتتحول المعاملة للمتعامل ويتم إصدار الشهادة
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض والقبالة، الطب البديل، والصيدالة و مساعدي الصيدالة.
رسوم الخدمة	• إصدار شهادة حسن السير والسلوك المهني لكل من الأطباء ولمازولي مهنة التمريض وفني الطب: 500 درهم • إصدار شهادة حسن السير والسلوك المهني للصيدالة و مساعدي الصيدالة: 300 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة لاحقة لخدمات سبقتها حسب دورة الحياة مثل الترخيص.

بدل فاقد أو بدل تالف لشهادة حسن السيرة المهنية للمهنيين في القطاع الخاص

إصدار بدل فاقد أو بدل تالف لشهادة حسن السيرة والسلوك المهني للكادر الطبي من القطاع الطبي الخاص والذي لديه ترخيص من وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية	الباقية
تكميلية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
يتم اصداؤها بنفس الاصدار لأول مرة.	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
لا يتطلب أي مستندات	المستندات المطلوبة
<ul style="list-style-type: none"> • يقوم المتعامل بزيارة مركز سعادة المتعاملين. • يقوم المتعامل بطلب شهادة بدل فاقد/ تالف لشهادة حسن السيرة المهنية • يقوم الموظف المعني بطباعة الشهادة واستلام الرسوم • يتم إصدار الشهادة للمتعامل 	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
مراكز سعادة المتعاملين، البريد الإلكتروني	قنوات تقديم الخدمة
5 أيام	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض والقبالة، الطب البديل، والصيدالة ومساعدتي الصيدالة.	فئات المتعاملين المستهدفة
50 درهم	رسوم الخدمة
حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين	أوقات تقديم الخدمة
لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة لاحقة لخدمات سبقتها حسب دورة الحياة مثل الترخيص.	الإرتباط بالخدمات الأخرى

إصدار شهادة حسن السيرة المهنية للمهنيين في القطاع الحكومي

وصف الخدمة	إصدار شهادة حسن السيرة والسلوك المهني للكادر الطبي العاملين لدى منشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	فرعية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	<ol style="list-style-type: none"> 1. يجب على المتعامل أن يكون حاصل على تقييم وزارة الصحة ووقاية المجتمع 2. أن لا يكون قد حُكم عليه بسبب جنحة طبية أو مخالفة تمنع إصدار الشهادة (القائمة السوداء). 3. الشهادة صالحة لمدة 6 شهور من تاريخ الإصدار 4. يستطيع المتعامل تقديم طلب التجديد بعد إنتهاء صلاحية الشهادة . 5. للعاملين بالمراكز طب الأسنان مدير المركز هو المدير الطبي. 6. للعاملين بالمراكز الطب الوقائي مدير المركز هو المدير الطبي.
المستندات المطلوبة	<ol style="list-style-type: none"> 1. رسالة خبرة من إدارة الموارد البشرية – وزارة الصحة ووقاية المجتمع 2. رسالة خبرة من جهة العمل مصدقة من المدير الطبي (المدير الفني) ” للعاملين بالمستشفيات .“ 3. رسالة خبرة من جهة العمل (المنشأة) معتمدة من المدير الطبي لمراكز الرعاية الصحية الأولية حسب موقع المنشأة للعاملين بمراكز الرعاية الصحية الأولية . 4. نسخة مصدقة من اخر مؤهل علمي 5. نسخة من شهادة التقييم (الصادر من وزارة الصحة ووقاية المجتمع) 6. نسخة من جواز السفر 7. إنجاز الدفع الكترونياً
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	<ol style="list-style-type: none"> 1. يقوم المتعامل بالدخول إلى الموقع الإلكتروني. 2. يقوم المتعامل بإضافة المستندات المطلوبة حسب نوع القطاع . 3. يقوم المتعامل بعد اضافة جميع المستندات والمعلومات المطلوبة بتحويل المعاملة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 4. يقوم المتعامل (المنشأة) بالدفع وتتحول المعاملة تلقائياً بعد اتمام عملية الدفع لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 5. يقوم الموظف المعني بالتدقيق على الطلب وفي حالة انه مستوفي الشروط تتم الموافقة على الطلب وتتحول المعاملة للمتعامل ويتم إصدار الشهادة.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض والقبالة، الطب البديل، والصيدالة و مساعدي الصيدالة.
رسوم الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> • إصدار شهادة حسن السير و السلوك المهني لكل من الأطباء ولزاولي مهنة التمريض وفني الطب: 500 درهم • إصدار شهادة حسن السير و السلوك المهني للصيدالة و مساعدي الصيدالة: 300 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة لاحقة لخدمات سبقتها حسب دورة الحياة مثل الترخيص.

تجديد شهادة حسن السيرة المهنية للمهنيين في القطاع الحكومي

وصف الخدمة	تجديد شهادة حسن السيرة والسلوك المهني للكادر الطبي العاملين لدى منشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع
الباقية	الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية
فئة الخدمة ونوعها	تكميلية إجرائية
الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)	1. يجب على المتعامل ان يكون حاصل على تقييم وزارة الصحة ووقاية المجتمع 2. أن لا يكون قد حُكم عليه بسبب جنحة طبية أو مخالفة تمنع إصدار الشهادة (القائمة السوداء). 3. الشهادة صالحة لمدة 6 شهور من تاريخ الإصدار
المستندات المطلوبة	1. تحديث البيانات المسجلة 2. رسالة خبرة من إدارة الموارد البشرية - وزارة الصحة ووقاية المجتمع بتاريخ إصدار حديث 3. رسالة الخبرة الحديثة بتاريخ إصدار حديث من جهة العمل مصدقة من المدير الطبي (المدير الفني) "للعاملين بالمستشفيات". 4. رسالة الخبرة الحديثة بتاريخ إصدار حديث من جهة العمل (المنشأة) معتمدة من المدير الطبي لمراكز الرعاية الصحية الأولية حسب موقع المنشأة "للعاملين بمراكز الرعاية الصحية الأولية". 5. إنجاز الدفع إلكترونياً
إجراءات وخطوات تقديم الخدمة	1. يقوم المتعامل بالدخول إلى الموقع الإلكتروني. 2. يقوم المتعامل بإضافة المستندات المطلوبة حسب نوع القطاع . 3. يقوم المتعامل بعد اضافة جميع المستندات والمعلومات المطلوبة بتحويل المعاملة لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 4. يقوم المتعامل (المنشأة) بالدفع وتتحول المعاملة تلقائياً بعد اتمام عملية الدفع لوزارة الصحة ووقاية المجتمع. 5. يقوم الموظف المعني بالتدقيق على الطلب وفي حالة انه مستوفي الشروط تتم الموافقة على الطلب وتتحول المعاملة للمتعامل ويتم إصدار الشهادة.
المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة	لا يوجد
قنوات تقديم الخدمة	الموقع الإلكتروني
متوسط مدة إنجاز الخدمة	5 أيام
فئات المتعاملين المستهدفة	المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض والقبالة، الطب البديل، والصيدالة و مساعدي الصيدالة.
رسوم الخدمة	• إصدار شهادة حسن السير والسلوك المهني لكل من الأطباء ولمزاولي مهنة التمريض وفني الطب: 500 درهم • إصدار شهادة حسن السير والسلوك المهني للصيدالة و مساعدي الصيدالة: 300 درهم
أوقات تقديم الخدمة	على مدار 24 ساعة
الإرتباط بالخدمات الأخرى	لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة لاحقة لخدمات سبقتها حسب دورة الحياة مثل الترخيص.

بدل فاقد أو بدل تالف شهادة حسن السيرة المهنية للمهنيين في القطاع الحكومي

إصدار بدل فاقد أو بدل تالف لشهادة حسن السيرة والسلوك المهني للكادر الطبي العاملين لدي منشآت وزارة الصحة ووقاية المجتمع	وصف الخدمة
الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية	الباقية
تكميلية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
يتم إصدارها بنفس الإصدار لأول مرة.	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
لا يتطلب أي مستندات	المستندات المطلوبة
<ul style="list-style-type: none"> • يقوم المتعامل بزيارة مركز سعادة المتعاملين. • يقوم المتعامل بطلب شهادة بدل فاقد/ تالف لشهادة حسن السيرة المهنية • يقوم الموظف المعني بطباعة الشهادة واستلام الرسوم • يتم إصدار الشهادة للمتعامل 	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
الموقع الإلكتروني	قنوات تقديم الخدمة
5 أيام	متوسط مدة إنجاز الخدمة
المختصين العاملين بالمهن الطبية المختلفة ويشمل ذلك الأطباء البشريين والأسنان باختلاف مستوياتهم، الفنيين و التمريض والقبالة، الطب البديل، والصيدلة و مساعدي الصيدلة.	فئات المتعاملين المستهدفة
50 درهم	رسوم الخدمة
حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين	أوقات تقديم الخدمة
لا ترتبط بخدمات أخرى بشكل مباشر، ولكن تُعتبر هذه الخدمة لاحقة لخدمات سبقتها حسب دورة الحياة مثل الترخيص.	الإرتباط بالخدمات الأخرى

طلب الدعم والتنسيق لإجراء بحث طبي

تقديم الدعم العلمي اللازم للباحثين في المجال الطبي او الصحي داخل دولة الامارات العربية المتحدة ودعم مشاريع الأبحاث القائمة و المقترحات البحثية في مجال الصحة والطب في دولة الامارات العربية المتحدة	وصف الخدمة
الخدمات الموجهة لأخصائيي المهن الطبية	الباقة
فرعية إجرائية	فئة الخدمة ونوعها
<ul style="list-style-type: none"> الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة لإجراء بحث إجراء البحث داخل دولة الامارات العربية المتحدة 	الشروط والمتطلبات (معايير الخدمة)
<ol style="list-style-type: none"> 1. بريد إلكتروني يوضح نوع الدعم المطلوب 2. تعبئة نموذج سرية البيانات في حال طلب بيانات إحصائية 	المستندات المطلوبة
<ol style="list-style-type: none"> 1. طلب دعم علمي لبحث طبي او صحي 2. تحديد نوع الدعم المطلوب 3. تعبئة نموذج سرية البيانات في حال طلب بيانات إحصائية 	إجراءات وخطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة بتقديم الخدمة
البريد الإلكتروني	قنوات تقديم الخدمة
حسب يختلف حسب الحاجة	متوسط مدة إنجاز الخدمة
جميع العاملين في مجال الطب والصحة والأبحاث الصحية والطبية	فئات المتعاملين المستهدفة
مجانياً	رسوم الخدمة
حسب أوقات عمل مراكز سعادة المتعاملين	أوقات تقديم الخدمة
لا يوجد إرتباطات مباشرة	الإرتباط بالخدمات الأخرى



UAEMOH



Ministry of Health



Ministry of Health



UAEMOH

اتصل على 80011111

www.mohap.gov.ae